

Distr.: General
23 July 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 98 (ص ص) من جدول الأعمال المؤقت*

نزع السلاح العام الكامل

معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول
الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير موجزاً جامعاً للعناصر المقدّمة في الردود الواردة من الدول الأعضاء عملاً بالقرار 240/78، دون المساس بمواقف تلك الدول الفردية. وهو يحتوي على آراء الدول الأعضاء ومقترحاتها بشأن الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة فيما يتعلق بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئي لفائدة الدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها. والآراء الواردة من الدول الأعضاء قبل انقضاء المهلة المحددة مُدرجةً بالكامل في مرفق هذا التقرير. وينتهي التقرير بملاحظات الأمين العام.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/79/150

160824 300724 24-10164 (A)



المحتويات

الصفحة

3	أولا - مقدمة
3	ثانيا - معلومات أساسية
5	ثالثا - الصلات بالأطر القائمة والمعاهدات ذات الصلة
6	رابعا - الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة فيما يتعلق بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين
8	خامسا - الجهود والمقترحات المتعلقة بالتعاون والمساعدة الدوليين
9	سادسا - ملاحظات الأمين العام واستنتاجاته
10	المرفق - الردود الواردة من الحكومات
10	النمسا
12	بوركينا فاسو
12	كندا
14	فرنسا
15	إيران (جمهورية - الإسلامية)
16	اليابان
17	كازاخستان
28	كيريباس
35	جزر مارشال
38	المكسيك
41	نيوزيلندا
43	البرتغال
45	سويسرا
46	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
47	الولايات المتحدة الأمريكية

أولا - مقدمة

1 - في الفقرة 4 من قرار الجمعية العامة 240/78 الصادر بعنوان "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها"، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء ومقترحاتها بشأن الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة المتصلة بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين وأن يقدم تقريراً موضوعياً، مشفوعاً بمرفق يتضمن تلك الآراء، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، لكي تواصل الدول الأعضاء مناقشة الموضوع.

2 - وفي 12 شباط/فبراير 2024، أرسل مكتب شؤون نزع السلاح مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء يوجه فيها انتباهها إلى الفقرة 4 من القرار ويلتمس آراءها بشأن المسألة. ويقدم هذا التقرير موجزاً لآراء الدول الأعضاء ومقترحاتها بشأن الجهود المبذولة فيما يتعلق بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين والاحتياجات المستمرة في هذا المجال. والآراء الواردة في التقرير إنما تعكس وجهة نظر الدول التي أدلت بآرائها وفقاً للفقرة 4 من القرار. وترد في مرفق هذا التقرير الآراء الواردة حتى 31 أيار/مايو 2024. أما الآراء الواردة بعد 31 أيار/مايو، فستُنشر على الموقع الشبكي للمكتب باللغة التي قُدمت بها فقط.

ثانياً - معلومات أساسية

3 - تعكس الردود المقدّمة لأغراض إعداد التقرير الحالي آراء الدول التي صوّتت لصالح القرار 240/78 وكذلك آراء الدول التي صوّتت ضد اعتماده. وقد اعترفت دول عديدة، بما فيها تلك التي لم تصوّت لصالح القرار، بالدور الذي يؤديه القرار المذكور في زيادة الوعي بمسألة مساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين وفي حشد دعم أكبر لها من جانب المجتمع الدولي. وأوضحت إحدى الدول أسباب معارضتها للقرار الذي ترى أنه يشكل محاولة لإرساء نظام دولي للمسؤولية يتجاهل الجهود الثنائية أو الوطنية الجارية.

4 - وسلّطت دول كثيرة الضوء على التزامها بنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين وبايجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية. وشدّدت عدة دول على أن القضاء التام على الأسلحة النووية ووصمها بالعار هما الضمان الوحيد الذي يحول دون استخدامها أو التهديد باستخدامها ودون وقوع مزيد من الضحايا ومزيد من التلوث البيئي. وأكدت إحدى الدول أن الأسلحة النووية تشكل أيضاً تهديداً خطيراً للتمتع بحقوق الإنسان، ومن ثم تهديداً للنظام الديمقراطي الدولي. ولفتت دولة أخرى الانتباه إلى تشريعاتها الوطنية التي تحظر وجود الأسلحة النووية والسفن التي تعمل بالدفع النووي في مياهها ومجالها الجوي وإقليمها، وإلى دورها في محاولة وقف التجارب النووية في منطقتها.

5 - وأعربت الدول عن تأييدها القوي للمبادرات التي تعزّز مساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين؛ وسلّط الضوء على ما للتعاون والمساعدة الدوليين من قيمة في ذلك الصدد. وأبرزت عدة دول مسؤولية الدول الأعضاء التي تستخدم أو تجرّب الأسلحة النووية عن معالجة أضرار الماضي، وأقرت إحدى الدول بالمسؤولية المشتركة الواقعة على عاتق المجتمع الدولي بأسره في معالجة تركة الأسلحة النووية. وأكدت الدول المتضررة من تجارب الأسلحة النووية التي أجريت في إقليمها الحاجة المستمرة إلى مزيد من الشفافية، والعدالة النووية، وجبر الضرر والتعويض، إلى جانب توفير ضمانات بعدم تكرار التجارب النووية وتخليد ذكرى التركة التي خلفتها الأسلحة النووية.

العواقب الإنسانية الكارثية المرتبطة باستخدام الأسلحة النووية وتجربتها

6 - شددت دول عديدة على العواقب الإنسانية والبيئية الكارثية المرتبطة باستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها. وأعربت بعض الدول عن قلقها إزاء تأثير استخدام الأسلحة النووية وتجربتها في الماضي، بما في ذلك الشواغل الصحية البدنية والنفسية - الاجتماعية المتناقلة عبر الأجيال، والضرر والتلوث البيئي، ونزوح السكان وفقدان سبل العيش، والأعباء الاقتصادية، والشعور بالظلم. وذهب البعض إلى أن تجريباً نووياً واحداً من شأنه أن يسحق أي قدرة على الاستجابة للحالات الإنسانية وإلى أن استخدام نوع ما من الأسلحة النووية يمكن أن يؤدي إلى مزيد من التصعيد النووي. وأشارت بعض الدول إلى دراسات أجرتها المنظمات الدولية خلصت إلى أنه لا يمكن لأي دولة أو هيئة دولية أن تتصدى بشكل واف لحالة الطوارئ الإنسانية الفورية التي يمكن أن تتجم عن تجريب سلاح نووي في منطقة مأهولة بالسكان ولا للعواقب الطويلة الأجل المترتبة على ذلك، كما لا يمكن لأي دولة أو هيئة دولية تقديم المساعدة الكافية إلى المتضررين.

7 - ومن بين الدول التي قدّمت آراءها ومقترحاتها، أبرزت دولٌ عديدة الآثار التي يحدثها الإشعاع الفوري والمتخلف الناجم عن التفجيرات النووية في المشاكل الصحية الطويلة الأجل مثل حالات الإصابة بالسرطان والطفرات الجينية والعاهات الخلقية في الأجيال القادمة. وقد تبين في تقييم طبي أجرته إحدى الدول المتضررة من تجريب الأسلحة النووية أنه حتى بعد مضي أربعة إلى خمسة عقود على إجراء التجارب النووية، يكون معدل الانتشار السنوي المتوسط لمستويات معظم فئات وأنواع الأمراض بين السكان المتضررين وذريتهم أعلى بكثير منه في مجموعات الضبط. وخلصت بحوثٌ أجريت بتكليفٍ من نفس الدولة إلى أن معدل الوفيات عموماً في صفوف السكان الذين تعرضوا للإشعاع كان أعلى بكثير مما هو عليه في مجموعة الضبط، في حين ذهبت دراسة أخرى أجريت بتكليف من دولة سبق أن أجرت تجارب نووية إلى أن المعدلات الإجمالية للوفيات بين قدامى المحاربين الذين عملوا في مجال التجارب النووية ظلت أقل من معدلات الوفيات بين عامة السكان. وأشارت بعض الدول إلى الآثار غير المتناسبة للإشعاع المؤيّن على شرائح سكانية مختلفة، بما يشمل النساء والفتيات ومجتمعات الشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات المحلية المهمشة، معتبرة إياه مجالاً يحتاج إلى مزيد من الاهتمام. وإلى جانب التأثير المادي لاستخدام الأسلحة النووية وتجربتها، أكدت أيضاً العواقب النفسية - الاجتماعية المرتبطة بالتفجيرات النووية.

8 - وشددت دولٌ عديدة على العواقب البيئية المرتبطة باستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها وعلى ضرورة إعادة تأهيل البيئة في المناطق المتأثرة باستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها. وذكر أن استخدام الأسلحة النووية وتجربتها أديا إلى تلوث الهواء والتربة والمياه وكانت لهما تداعيات طويلة الأمد على البيئة، إضافة إلى إخلالهما بالنظم الإيكولوجية. وأشار أيضاً إلى الآثار الحالية والمستقبلية لتغير المناخ على السلامة الهيكلية لمواقع تخزين المواد النووية بوصفه مجالاً يثير قلقاً متزايداً.

9 - وأكدت بعض الدول ضرورة التوعية بالعواقب الكارثية للأسلحة النووية. وفي ذلك الصدد، كانت المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية التي عُقدت في أوسلو في عام 2013 وفي نايريت بالمكسيك في عام 2014 وفي فيينا في عامي 2014 و 2022 بمثابة منابر لعرض النتائج العلمية التي يجري التوصل إليها بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية والمخاطر المرتبطة بها.

10 - ودعت دول عديدة إلى إجراء المزيد من البحوث واكتساب المزيد من المعارف الموضوعية بشأن العواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية. وأشارت تلك الدول إلى الدراسات المتنوعة التي أمرت بإجرائها

لزيادة المعارف بشأن هذه المسألة. فاستُشهد، على سبيل المثال، بدراسة جُمعت في إطارها البحوث الأكاديمية التي أُجريت على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية ومخاطرها، بما في ذلك أثر التكنولوجيات الجديدة مثل الذكاء الاصطناعي على اتخاذ القرار في المجال النووي. وإضافةً إلى ذلك، أُجريت بتكليفٍ من دول سبق أن أجرت تجارب نووية دراساتٍ عن آثار تلك التجارب على البيئة والسكان. كما أُجرت دولٌ متضررة من التجارب النووية دراساتٍ بحثية واستقصاءات غير رسمية. وأخيراً، اضطلعت منظماتٌ إقليمية مثل منتدى جزر المحيط الهادئ بأعمال أُريد بها الوقوف على المادة البحثية المتوافرة فيما يتعلق بتركة تجارب الأسلحة النووية في المنطقة وتبيين الثغرات فيها.

11 - ولاحظت بعض الدول ضرورة أن تلتزم الدول التي تجري تجارب نووية بالشفافية بوصفها توطئة لازمة للحصول على بيانات علمية سليمة تقيد بدورها في إجراء البحوث وتوليد المعارف. وسلطت إحدى الدول المتضررة من تجريب الأسلحة النووية الضوء على ما تبذله من جهود من أجل تشجيع الدولة التي أجرت تجارب نووية في إقليمها على رفع صفة السرية عن الوثائق ذات الصلة وإزالة التقييدات التي أُضيفت إلى الوثائق المرفوعة عنها صفة السرية بالفعل لحجب المعلومات الواردة فيها. وأبرزت دولةٌ سبق أن أجرت تجارب نووية أن محفوظاتها المتعلقة بالتجارب النووية التي أجرتها في إحدى المناطق قد نُزعت عنها جميعاً تقريباً صفة السرية.

ثالثاً - الصلات بالأطر القائمة والمعاهدات ذات الصلة

12 - من بين الدول التي قدمت آراءها ومقترحاتها، دعت دولٌ عديدة إلى إجراء مزيد من المناقشات في جميع المنتديات ذات الصلة بشأن مساعدة الضحايا وجهود الإصلاح البيئي، ودعت أيضاً إلى إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين في هذه الجهود. واستصوبت بعض الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن يكون لمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي مكانهما في إطار المعاهدة. وأشارت إحدى الدول إلى تنسيقها لبيانٍ مشترك صدر بشأن الأثر الإنساني للأسلحة النووية ولنشاط جانبي ذي صلة عُقد على هامش المؤتمرات المتعاقبة التي عقدتها الأطراف في المعاهدة لاستعراضها.

13 - وشدّدت الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية ودولةٌ حضرت بصفة مراقب اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدة المذكورة على المساهمة التي تجلبها المعاهدة فيما يتصل بمسألة معالجة الأضرار التي وقعت في الماضي وتقديم المساعدة إلى المجتمعات المحلية المتضررة، وعلى الالتزامات الإيجابية الواردة في مادتيها 6 و 7 في هذا الشأن. ولاحظت تلك الدول أن التأثير غير المتناسب للأسلحة النووية على النساء والفتيات، بما في ذلك نتيجة للإشعاع المؤيّن، وعلى الشعوب الأصلية معترفٌ به صراحة في إطار المعاهدة. وأشارت الدول الأطراف في المعاهدة إلى اعتماد خطة عمل فيينا في الاجتماع الأول للدول الأطراف، وهي الخطة التي نصت على إجراءات محدّدة لتنفيذ المعاهدة، كما أشارت إلى المناقشة المواضيعية التي جرت في الاجتماع الثاني بشأن الأثر الإنساني للأسلحة النووية. ووجّهت دول أطراف عديدة الانتباه إلى العمل الجاري بين الدورات الذي يضطلع به الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمادتين 6 و 7 برئاسة كازاخستان وكيريباس. وثُوه أيضاً بمساهمات الفريق الاستشاري العلمي التابع للمعاهدة وبالعملية التشاورية المرساة أخيراً من أجل تناول الشواغل الأمنية للدول في إطار المعاهدة.

14 - وأكد الموقعون على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية كذلك مساهمة المعاهدة المذكورة في إرساء قاعدة عالمية تتمثل في مناهضة التجارب النووية. وحُثت الدول المدرجة في المرفق الثاني للمعاهدة

على التصديق على المعاهدة حتى يتسنى إدخالها حيز النفاذ. وعمدت عدة دول أعضاء قامت من قبل بتجريب الأسلحة النووية إلى إعادة تأكيد التزامها بالوقف الاختياري لتجارب التفجيرات النووية ريثما يبدأ نفاذ المعاهدة.

15 - ولوحظ أيضاً أن مساعٍ قد بُذلت في إطار الجمعية العامة لإطلاق المبادرات، بما في ذلك من خلال القرارات المتعلقة بإعادة التأهيل البشري والإيكولوجي والتنمية الاقتصادية في المناطق التي شهدت إجراء تجارب نووية. وأقيمت أثناء انعقاد دورات الجمعية العامة أيضاً مناسباتٌ جانبية مخصصة لنزع السلاح النووي. وذكرت بعض الدول أن هناك مناقشات غير رسمية جارية بشأن الشروع في دراسة علمية جديدة على الصعيد العالمي، ربما تُجرى بتكليفٍ من الجمعية العامة، بشأن الآثار والمخاطر المرتبطة بظاهرة الشتاء النووي.

16 - وأشير كذلك إلى المناطق الخالية من الأسلحة النووية بوصفها مساهمات في تعزيز نظام عدم الانتشار النووي. وعلاوة على ذلك، أشارت إحدى الدول الحائزة لأسلحة نووية إلى وقفها الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية لغرض استخدامها في الأجهزة المتفجرة النووية، ودعت إلى البدء فوراً في مفاوضات تُجرى في مؤتمر نزع السلاح بشأن معاهدةٍ لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى وإلى اختتامها في أقرب وقت ممكن.

رابعاً - الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة فيما يتعلق بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين

التسويات المالية والتعويضات

17 - من بين الدول التي قدمت آراءها ومقترحاتها، أشارت دول عديدة إلى العبء الاقتصادي الذي تتحمله المناطق والبلدان المتضررة في محاولتها إعادة بناء البنى التحتية وتوفير الرعاية الطبية وإدارة جهود الإصلاح البيئي. ودعت دولتان متضررتان من تجارب الأسلحة النووية إلى تقديم تعويضات أكبر، بما في ذلك من خلال مساعدة الضحايا. وعرضت الدول التي سبق أن أجرت تجارب نووية الترتيبات التي تأخذ بها لمنح التعويضات وتقديم التسويات المالية، بما في ذلك من خلال سن التشريعات ذات الصلة وإبرام الاتفاقات مع الدول المتضررة. ولفتت إحدى الدول التي سبق أن أجرت تجارب نووية الانتباه إلى تشريعاتها الوطنية التي أرسست بموجبها برنامجاً إدارياً للمطالبات المتعلقة بالتجارب النووية المجرة في الغلاف الجوي والعمل في قطاع صناعة اليورانيوم.

الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة فيما يتعلق بمساعدة الضحايا

18 - سنت الدول المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها تشريعاتٍ وطنية ووضعت برامج عدة تنظم تقديم الخدمات مثل الخدمات الطبية والتعويضات النقدية والبدلات وغير ذلك من خدمات الرعاية الاجتماعية. وأبرزت إحدى الدول المتضررة من تجريب الأسلحة النووية أنها وضعت أحكاماً خاصة تتعلق بالنساء اللاتي يعشن في مناطق معرضة لخطر الإشعاع كان منها، على سبيل المثال، النص على مدد إضافية لإجازات الحمل والولادة وصرف بدلات إعاقه شهرية لمن كانت إعاقتهن مرتبطة بالتعرض للإشعاع. وأشارت عدة دول لا تجري تجارب نووية إلى أن لديها تشريعات وبرامج وطنية توفر استحقاقات للمحاربين

القدامى الذين شاركوا في تجارب الأسلحة النووية في دول أخرى أو الذين يُحتمل أن يكونوا قد تعرّضوا لإشعاعات مؤيِّنة خلال فترة نشرهم.

19 - وذكرت إحدى الدول المتضررة من تجارب الأسلحة النووية أنها أنشأت سجلاً مخصصاً للاحتفاظ بسجلات طبية طويلة الأجل لضحايا التجارب النووية وذريتهم، وتسجيل جرعات الإشعاع، ورصد الحالة الصحية، وإجراء البحوث حول تأثير الإشعاع على صحة السكان المتضررين ومعدل الوفيات بينهم. وسلّطت تلك الدولة الضوء أيضاً على مبادرات متنوعة تتعلق بتحديد الضحايا وتقييم آثار التجارب النووية، بما في ذلك إنشاء مجلس خبراء ينظر في جملة أمور في العواقب الطبية والنفسية والاجتماعية لإجراء التجارب النووية، ووضع معايير لتشكيل مجموعات المخاطر، وتطوير وتنفيذ تكنولوجيات جديدة لتسجيل وتحليل العواقب الطبية والاجتماعية للتعرض للإشعاع ومعالجتها.

20 - ومع ذلك، أبرزت بعض الدول عدداً من التحديات لا يزال قائماً في سياق التصدي بشكل فعال لمساعدة الضحايا. وشملت تلك التحديات عدم توافر معايير دولية لتعريف طبيعة الضحايا ونقص الدراية بما يترتب على استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها من آثار مباشرة وطويلة الأجل على صحة الإنسان، وخاصة على الصحة الإنجابية للإناث، فضلاً عن الآثار الاجتماعية - الاقتصادية والتداعيات البيئية والثقافية لاستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها.

21 - وبالنظر إلى احتمال استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها في المستقبل، دعت إحدى الدول إلى وضع أو تحديث خطط الطوارئ الوطنية بحيث تشمل تدابير واضحة لمساعدة الضحايا. ودعت تلك الدولة سائر الدول أيضاً إلى إجراء أنشطة بناء القدرات والتدريب بشكل منظم لفائدة العاملين في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ بغية توفير استجابة سريعة ومنسقة في حالة استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها في المستقبل. ويمكن الاستعانة بحملات التوعية العامة والبرامج التثقيفية لإطلاع السكان على البروتوكولات الأمنية المنتظر تنفيذها في حالة استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها ولتعريفهم بحقوق ضحايا الإشعاع.

الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة فيما يتعلق بالتقييم والإصلاح البيئيين

22 - بذلت الدول التي سبق أن أجرت تجارب نووية وتلك التي كانت مسرحاً لمثل هذه التجارب، على حد سواء، الجهود لإجراء مسوحات بيئية تسترشد بها في أنشطة الإصلاح البيئي وإزالة النفايات. وعرضت إحدى الدول المتضررة من تجريب الأسلحة النووية خبراتها في مجال إجراء مسوحات بيئية شاملة، بما في ذلك كيفية تمييزها بين الأراضي التي تشكل خطراً إشعاعياً على السكان وتستدعي اعتماد وضع قانوني خاص لتحويلها إلى منطقة أمان نووي وبين الأراضي التي لا تشكل خطراً إشعاعياً على السكان ويمكن التوصية بإخراجها من فئة "الأراضي المفروضة عليها قيود". وأشارت تلك الدولة أيضاً إلى تطويرها أساليب جديدة لتحديد وتقييم النفايات النووية. وذكرت دولة سبق أن أجرت تجارب نووية أنه رغم خلوص الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى انتهاء الحاجة للاستمرار في رصد بيئة بعض الجزر المرجانية التي كانت مسرحاً للتجارب، فقد قررت الدولة مواصلة أخذ العينات البيئية دورياً وأتاحت نتائج تلك التحليلات للجمهور.

23 - ولفتت إحدى الدول المتضررة من تجريب الأسلحة النووية الانتباه إلى اعتمادها في الآونة الأخيرة قانوناً بشأن الأمان والأمن النوويين في المنطقة المحيطة بموقع سابق للتجارب. وعرضت بإيجاز أيضاً الجهود المبذولة للتمييز بين الأراضي الملوثة بشكل مفرط والأراضي النظيفة نسبياً، ولإعادة تأهيل الأراضي،

ونقل الأراضي النظيفة نسبياً إلى الملك العام. وإضافةً إلى ذلك، استكملت الدولة تدمير البنى التحتية والمرافق العسكرية وتفكيكها وإزالة التلوث منها، وقامت بتحويل موقع تجارب سابق إلى مرفق للبحث العلمي.

خامساً - الجهود والمقترحات المتعلقة بالتعاون والمساعدة الدوليين

24 - تناولت الدول أنشطة التعاون والمساعدة الدولية العديدة المتعلقة بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي التي جرى تنفيذها، سواء فيما بين الدول أو من خلال المنظمات الدولية. فذكرت إحدى الدول المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أنها تقدّم المساعدة إلى البلدان المتضررة من التجارب النووية، بسبل منها تطوير المعدات الطبية وتحسين الرعاية الطبية المحلية. وأشارت الدولة المذكورة إلى أن رابطاتها الطبية المحلية وجامعاتها ومستشفياتها ومعاهد البحوث بها ومنظماتها الأخرى ذات الصلة تشارك في أنشطة تتعلق بالتدريب والبحث في مجال آثار التعرض للإشعاع. وأعربت إحدى الدول المتضررة من تجريب الأسلحة النووية عن استعدادها لإطلاع الدول الأخرى المتضررة من تلك التجارب على أوجه الكفاءة والخبرات التي اكتسبتها من خلال ما بذلته من جهود لمساعدة الضحايا وإصلاح البيئة، في إطار الامتثال الصارم للمعايير الدولية. ولفتت الانتباه أيضاً إلى المبادرات التي اتخذت مع دول حائزة للأسلحة النووية لأهداف منها تدمير البنى التحتية والمرافق العسكرية وإزالة التلوث منها.

25 - وذكرت إحدى الدول أنها تقدّم الدعم بالاستجابة للحوادث التي تقع في المحطات النووية لتوليد الكهرباء من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة الدولية للوقاية من الإشعاع. وأقرت إحدى الدول أيضاً بما للبرامج المشتركة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من إسهام في تنفيذ مشاريع لإغلاق مواقع سابقة للتجارب النووية، وإعادة تأهيل الأراضي والمناطق التي تعرضت للتلوث الإشعاعي، وتقديم التدريب المهني في مجال الأمان النووي والوقاية من الإشعاع.

26 - ودعت دول عديدة إلى مزيد من التعاون والمساعدة الدوليين في معالجة تركة الأسلحة النووية. وشملت الاقتراحات تقديم الدعم المالي لجهود مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي، إلى جانب تبادل المعارف وتوفير الخبرة التقنية. وأكدت دول أن التعاون الدولي على تقديم الدعم الملموس للمتضررين من تجريب الأسلحة النووية يستلزم كسب تأييد جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ولوحظ، علاوة على ذلك، أن من الضروري تحديد احتياجات الدعم الدولي المحتملة أو طلباته استناداً إلى تحليل علمي وأن يتم ذلك بما يراعي عوامل مثل نوع الجنس والعمر، وذلك لضمان أن تكون المساعدة المقدمة مصممة خصيصاً لتلبية تلك الاحتياجات بفعالية. وأعربت إحدى الدول عن استعدادها لاستكشاف فرص التعاون العملي بغية التصدي للآثار غير المتناسبة لتجارب التفجيرات النووية أو استخدام الأسلحة النووية على النساء والفتيات وعلى الشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات المحلية المهمشة.

27 - ووجهت عدة دول الانتباه إلى إمكانية إنشاء صندوق استثماري دولي مخصص لمساعدة الضحايا وإصلاح البيئة. وأشار إلى أن الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية تحرز تقدماً في نظرها في مسألة إنشاء صندوق استثماري دولي، وفقاً لخطة عمل فيينا وعلى نحو ما أعيد تأكيده في الاجتماع الثاني للدول الأطراف في المعاهدة. وأعربت إحدى الدول عن رأي مفاده أن من الضروري، عند إنشاء صندوق كهذا، الاعتراف بالمسؤولية الأساسية للدول التي تمتلك أسلحة نووية.

28 - وأخيراً، اقترح أن يعقد المجتمع الدولي ندوةً حول مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي. ويمكن أن تكون تلك الندوة بمثابة محفل يستطيع من خلاله الناجون والدول المتضررة أن يعرضوا شهاداتهم بشأن الآثار الإنسانية والبيئية للأسلحة النووية وأن يطلبوا الدعم من المجتمع الدولي. ويمكن أن تشترك في الندوة أيضاً الأوساط العلمية وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة مثل لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري.

سادسا - ملاحظات الأمين العام واستنتاجاته

29 - تشكل العواقب الإنسانية الكارثية المرتبطة باستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها شاغلاً عالمياً. فقد أعرب مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار المعقود لاستعراض المعاهدة في عام 2010 عن قلقه العميق إزاء استمرار الخطر المحدق بالبشرية المتمثل في احتمال استخدام الأسلحة النووية وإزاء العواقب الإنسانية الكارثية التي قد تنجم عن استخدام الأسلحة النووية. وجاء في نص معاهدة حظر الأسلحة النووية أن الآثار الكارثية للأسلحة النووية لا سبيل إلى معالجتها بصورة كافية وأنها تتخطى الحدود الوطنية ولها تداعيات خطيرة على بقاء الإنسان وعلى البيئة والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية والاقتصاد العالمي والأمن الغذائي وصحة أجيال الحاضر والمستقبل.

30 - وأشار الكثير من الدول التي قدمت آراءها ومقترحاتها إلى الدراسات الأخيرة التي أجرتها دول ومنظمات عدة حول التداعيات الإنسانية والبيئية للأسلحة النووية. وفي ذلك السياق، تجدر ملاحظة أن آخر تحديثٍ أُجري بموجب تكليفٍ من الجمعية العامة للدراسة الشاملة المتعلقة بالأسلحة النووية، بما في ذلك آثار الأسلحة النووية وعواقب الحرب النووية (A/45/373)، يعود إلى عام 1990. وينبغي، في ضوء التطورات الأخيرة ونظراً للاهتمام الشديد الذي يحظى به الموضوع، أن تنظر الدول في الفوائد المحتملة لإجراء تحديثٍ آخر للدراسة الشاملة.

31 - وتُبذل الجهود حالياً لإنشاء آليات للتعاون والدعم الدوليين فيما يتعلق بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين، لا سيما من قبل الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية. وفي ذلك الصدد، يمكن لإنشاء صندوق استثماري دولي طوعي لمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي أن يعزز الجهود الجارية لتقديم الدعم المالي والتقني إلى الدول والسكان المحتاجين إلى المساعدة. ويمكن أيضاً أن يوفر إنشاء صندوق استثماري إطاراً يستعان به لتنظيم التعامل مع الطلبات المتعلقة بالاحتياجات القائمة والدعم المالي والتقني المتاحين. وسيكون عمل هذا الصندوق متسقاً مع الممارسة المتبعة في مجالات أخرى كمجالي حقوق الإنسان والبيئة.

32 - وينبغي أن تظل الأمم المتحدة ومندياتها محفلاً محورياً للمناقشات المعقودة بشأن مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي، بما في ذلك تلك التي تتناول إنشاء آليات للتعاون والمساعدة الدوليين في المستقبل. ويتعين على كيانات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المعنية أن تدعم، حسبما يكون مناسباً، الجهود الرامية إلى تعميق فهم العواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية وأن تيسر التعاون والمساعدة الدوليين حسب الاقتضاء.

33 - ويوصى بأن تدرس الدول الأعضاء الأفكار والمقترحات الواردة في هذا التقرير وأن تواصل المناقشات بشأن هذه المسألة، بما في ذلك بشأن المقترحات المتصلة بالتعاون والمساعدة الدوليين، في الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة.

الردود الواردة من الحكومات

النمسا

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2024]

ترحب النمسا بفرصة تقديم آرائها لينظر فيها الأمين العام، عملاً بقرار الجمعية العامة 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها".

وإن نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية والتعجيل بإيجاد عالم خال من أسلحة الدمار الشامل من أولويات سياسة النمسا الخارجية والأمنية. وتتخذ النمسا موقفاً مفاده أن القضاء التام على هذه الأسلحة ووصمها بالعار هو وحده الذي يمكن أن يوقف انتشارها ومخاطرها الكامنة، فضلاً عن عواقبها الإنسانية والبيئية الكارثية. وفي إطار دعم الجهود الدولية الرامية إلى القضاء على الأسلحة النووية، تشدد النمسا، شأنها شأن العديد من الدول الأخرى، على ضرورة أن تكون هذه العوامل، وحقيقة أن المخاطر والعواقب تهم جميع الدول، في صميم جميع المداولات.

وتفخر النمسا بأن تكون من أبرز المدافعين عن معاهدة حظر الأسلحة النووية، وخاصة من خلال تقديم المعونة إلى المجتمعات والدول المتضررة. وقد دخلت معاهدة حظر الأسلحة النووية حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021. وتولت النمسا رئاسة الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية، الذي عُقد في فيينا في الفترة من 21 إلى 23 حزيران/يونيه 2022. وخلال هذا الاجتماع، اعتمدت الدول الأطراف إعلاناً وخطة عمل يعززان هدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. ولا تزال النمسا ملتزمة بالتنفيذ الفعال والشامل لخطة عمل فيينا، وخلال الاجتماع الثاني للدول الأطراف المعقود في عام 2023، أوكلت إلى النمسا مهمة تنسيق العملية غير الرسمية لما بين الدورات بشأن وضع منظورات أمنية مشتركة للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية. ونظمت النمسا حدثاً جانبياً بعنوان "تتبع التقدم المحرز نحو عالم خال من الأسلحة النووية"، عقد في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023 على هامش الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة.

وفي حزيران/يونيه 2022، نظمت النمسا المؤتمر الدولي الرابع المعني بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية في فيينا، الذي قُدمت خلاله نتائج علمية جديدة بشأن العواقب والمخاطر الإنسانية للأسلحة النووية، بمشاركة أكثر من 80 دولة. وتلا هذا المؤتمر مؤتمرات عُقدت في أوسلو ونايباريت (كلاهما في عام 2013) وفي فيينا (في عام 2014). ونسّقت النمسا أيضاً البيان المشترك بشأن الأثر الإنساني للأسلحة النووية الذي صدر عقب مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2015، الذي شارك فيه ما مجموعه 159 بلداً. وإضافة إلى ذلك، نظمت النمسا حدثاً جانبياً في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020. وركّز الحدث الجانبي، الذي عُقد في 17 آب/أغسطس 2022 على العواقب الإنسانية للأسلحة النووية.

وفي إطار التركيز على العواقب والمخاطر الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية، كُلفت وزارة الخارجية النمساوية بإلقاء نظرة عامة على الدراسات الجديدة في هذا المجال، ونُشرت نتيجة هذا العمل في تموز/يوليه 2023. وكان الهدف منه هو زيادة فهم العواقب والمخاطر المعقدة من أجل دعم العمل الدبلوماسي المتعلق بنزع السلاح النووي. وهدفت الدراسة أيضا إلى المساعدة في إرساء أساس واقعي مشترك للمفاوضات الدولية والابتعاد عن الردع النووي.

ويجمع الكتيب الناتج عن الدراسة الذي أعده ريتشي وميخائيل كوبريانوف من جامعة يورك بحوثا أكاديمية أُجريت على مدى 15 سنة تناولت العواقب والمخاطر الإنسانية للأسلحة النووية. وهو بالتالي يقدم لمحة عامة عن البيانات والمعارف الإضافية الناتجة عن البحوث الجديدة وعن تطبيق ما استجد من تكنولوجيات وأساليب. وتتعلق هذه المسائل على وجه الخصوص بالأثر على البيئة وبالعواقب الإنسانية المعقدة. وتشمل الدراسة، في جملة أمور، دراسات عن أثر التكنولوجيات الجديدة، مثل الذكاء الاصطناعي، وعن اتخاذ القرار في المجال النووي. وقد قُدم الكتيب لأول مرة على هامش دورة اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في آب/أغسطس 2023 في فيينا. وعلاوة على ذلك، عقدت النمسا في 2 آب/أغسطس 2023 حدثا جانبيا خلال دورة اللجنة التحضيرية في نيويورك وعرضت خلاله نتائج الدراسة.

وتقدّم النمسا دعما ماليا كبيرا للفريق الاستشاري العلمي التابع لمعاهدة حظر الأسلحة النووية. ويعمل الفريق الاستشاري العلمي على تنظيم حلقات عمل في دورة عام 2024 للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة والأحداث المتعلقة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية. وتشدد النمسا على أهمية إشراك وكالات مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة معاهدة حظر الأسلحة النووية، ومنظمة الصحة العالمية في جهود التقييم البيئي والإصلاح ومساعدة الضحايا بالتعاون مع الدول المتضررة.

وتشدّد النمسا على ضرورة أن تناقش الدول مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي في المحافل الإقليمية والدولية، بما في ذلك اللجان التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، ومؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2026، واللجنة الأولى للجمعية العامة، والاجتماع الثالث للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية.

والنمسا ملتزمة بالعمل عن كثب، على الصعيد الثنائي أو من خلال المنظمات المعنية، من أجل تيسير قيام الدول المتضررة بتقديم تقييمات أولية لأثار الأسلحة النووية الإنسانية والصحية والبيئية، إلى جانب الخبرة التقنية والعلمية. وترى النمسا أن هذا أمر هام من أجل التمكين من تقديم الدعم الفعال في إطار معاهدة حظر الأسلحة النووية فيما يخص مساعدة الضحايا وإعادة التأهيل لإصلاح الأضرار البيئية الناجمة عن استخدام الأسلحة النووية أو اختبارها، الذي تسبب في مشاكل إنسانية خطيرة في العديد من الدول في جميع أنحاء العالم.

وإضافة إلى ذلك، تدعو النمسا بقوة إلى المشاركة النشطة من جانب جميع المنظمات الدولية المعنية، ووكالات الأمم المتحدة، والأوساط العلمية، وممثلي لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، والمجتمعات المحلية المتضررة، والجهات الفاعلة الأخرى المعنية، لتحسين فهم الأثر الإنساني والبيئي لاستخدام الأسلحة النووية وتجاربها والأنشطة ذات الصلة.

بوركنيا فاسو

[الأصل: بالفرنسية]

[28 أيار/مايو 2024]

تدعم بوركنيا فاسو، بوصفها دولة عضو في الأمم المتحدة، تنفيذ قرار الجمعية العامة 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها".

ويمكن لهذا القرار أن يمثل خطوة هامة نحو الاعتراف بالعواقب الإنسانية والبيئية المدمرة للتجارب النووية وللاستخدام الأسلحة النووية.

وبوركنيا فاسو، إذ تؤيد هذا القرار، تعرب عن تضامنها مع ضحايا التجارب النووية واستخدام الأسلحة النووية، وتقر بأهمية تقديم المساعدة المناسبة لهم.

ويؤكد هذا القرار أيضا على أهمية إصلاح الضرر الذي يلحق بالبيئة في المناطق المتضررة من التجارب النووية أو من استخدام الأسلحة النووية. ولذلك تدعم بوركنيا فاسو الجهود الرامية إلى التخفيف من الآثار طويلة الأجل على البيئة وإصلاح النظم الإيكولوجية المتضررة.

وإذ تلتزم بوركنيا فاسو بنزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية، فإنها ترى في هذا القرار وسيلة لإذكاء الوعي بالعواقب الوخيمة لهذه الأسلحة.

وأخيرا، يساهم حل مسألتَي الضحايا والبيئة في الدول المتضررة من الأسلحة النووية في تعزيز السلام والأمن الدوليين من خلال الحد من المعاناة الإنسانية وتعزيز الاستقرار في المناطق المعنية.

كندا

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2024]

يقدم هذا التقرير موجزا لآراء كندا بشأن قرار الجمعية العامة 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها". ويُقدّم هذا التقرير استجابة لمذكرة شفوية صادرة عن مكتب شؤون نزع السلاح (ODA/2024/00018/LONW)، وموجهة عملا بالفقرة 4 من منطوق القرار المذكور أعلاه، الذي تطلب فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام التماس آراء الدول الأعضاء.

أهمية مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي

تقدر كندا الجهود التي تبذلها كازاخستان وكيريباس لتوليد اهتمام أكبر وضرورة اتخاذ إجراءات بشأن توفير المساعدة للضحايا والإصلاح البيئي للدول المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو اختبارها.

وليس جبر الأضرار التي وقعت في الماضي واجبا أخلاقيا فحسب، بل يمكن أن يساعد أيضا في المضي قدما في نزع السلاح من خلال إذكاء الوعي بآثار استخدام الأسلحة النووية واختبارها. وتؤيد كندا تكثيف

الحوارات والإجراءات الرامية إلى مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي، بما في ذلك من خلال عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويتيح الطابع شبه العالمي للمعاهدة فرصة للتعاون وتبادل المعلومات.

السياق الكندي

تمتلك كندا، بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، امتثالا تاما لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وبوصفها دولة مصدقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لم تختبر الأسلحة النووية ولم تستخدمها. ولم تتأثر صحة المدنيين الفسيولوجية في كندا بشكل كبير بالتساقط الذري القديم لتجارب التفجيرات النووية.

وفي عام 2008، أنشأت وزارة الدفاع الوطني الكندية برنامج الاعتراف بقدمى العسكريين المشاركين في التجارب النووية، للاعتراف بلا مقابل، بقدمى المحاربين العسكريين الكنديين والعاملين في مجال العلوم والتكنولوجيا الذين شاركوا في تجارب التفجيرات النووية خارج كندا وبجهود إزالة التلوث في مختبرات تشوك ريفر الكندية. وقد شارك زهاء 700 من الأفراد العسكريين الكنديين السابقين في ما يصل إلى 29 اختبارا من اختبارات الأسلحة النووية من قبل المملكة المتحدة والولايات المتحدة بين عامي 1946 و 1963.

ولم تشارك الهيئة التنظيمية النووية الكندية، وهي هيئة الأمان النووي الكندية، في جهود الإصلاح البيئي الناجمة عن تجارب التفجيرات النووية أو الاستخدام النووي. ومع ذلك، فقد استجابت للحادثتين اللتين وقعتا في المحطتين النووييتين لتوليد الكهرباء في تشيرنوبيل، وأكرانيا (1986)، وفوكوشيما، اليابان (2011)، من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة الدولية للوقاية من الإشعاع. وحاليا، تنظم هيئة الأمان النووي الكندية أنشطة معالجة التربة التي تحتوي على نفايات قديمة ضعيفة الإشعاع وفضلات صناعية في بلدية بورت هوب، أونتاريو.

آفاق المستقبل

تدرك كندا أن تحديات هامة تعترض الاستجابة الدولية الفعالة لهذه المسألة، ومنها الانقمار إلى معايير دولية تعترف بالضحية وغياب أي اعتراف دولي بالآثار الفورية والطويلة الأمد لاستخدام الأسلحة النووية أو اختبارها على صحة الإنسان (وخاصة الصحة الإنجابية للإناث) وعلى البنى التحتية والبيئة. وسيكون من الأهمية بمكان في هذا الصدد إجراء المزيد من البحوث، بما في ذلك بحوث على آثار الإشعاع المؤين على النساء والفتيات، وتبادل المعلومات بهذا الشأن.

وكندا منفتحة على استكشاف فرص التعاون العملي بشأن مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي، بغية التصدي للآثار غير المتناسبة لتجارب التفجيرات النووية أو استخدامها على النساء والفتيات والشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات المهمشة. وكذلك ستواصل كندا، بوصفها عضوا في مجموعة أصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدعوة إلى دخول المعاهدة حيز النفاذ بوصفها الضمان النهائي ضد تجارب التفجيرات النووية.

فرنسا

[الأصل: بالفرنسية]

[31 أيار/مايو 2024]

تشكر فرنسا الأمين العام على إتاحة الفرصة لها لتقديم آرائها لينظر فيها، وفقا للقرار 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها"، الذي اتخذته الجمعية العامة في 22 كانون الأول/ديسمبر 2023.

وتؤيد فرنسا المناقشات الجارية بشأن التدابير الرامية إلى مساعدة الضحايا وإلى المعالجة البيئية المتصلة باستخدام الأسلحة النووية. ومع ذلك، تشير فرنسا إلى أنه لم يكن بوسعها أن تؤيد القرار 240/78. وأكد النص ظهور عناصر معرفية جديدة عن عواقب الاختبارات، على الرغم من غياب أي إشارة إلى وجود دراسات علمية قاطعة. وكان الهدف منه هو إنشاء إطار دولي للمسؤولية يغفل الجهود الثنائية أو الوطنية الجارية، التي تلتزم بها فرنسا، ويدعو في الوقت عينه إلى تبادل منهجي للمعلومات التقنية والعلمية التي قد تؤثر على الأمن الدولي وعلى اعتبارات عدم الانتشار.

(1) إن فرنسا، وهي أول دولة حائزة للأسلحة النووية وقّعت وصادقت (إلى جانب المملكة المتحدة) على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تتحمل مسؤولياتها بالكامل وتبذل قصارى جهدها لتعويض جميع ضحايا التجارب النووية.

وفي نهاية مجموعة تجاربها الأخيرة، أسفرت سياسة الشفافية التي قررها رئيس الجمهورية الفرنسية عن إجراء دراسات دولية، بناء على طلب الحكومة الفرنسية، من أجل تقييم آثار التجارب على البيئة وعلى السكان. وقد أجرت الوكالة الدولية للطاقة الذرية دراسة في عام 1998 عن حالة الإشعاع الحالية والمستقبلية لجزيرتي مورورو وفانغاتوفا المرجائيتين بعد مضي 30 عاما على إجراء التجارب فيهما. وعلى الرغم من أن تقييم خبراء الوكالة خلص إلى أنه "ليس من الضروري مواصلة رصد البيئة في مورورو لأغراض الحماية من الإشعاع"، قررت فرنسا منذ ذلك الحين مواصلة هذا الرصد من خلال أخذ عينات بيئية دوريا، لم تكشف هذه العينات حتى الآن عن أي حالات شاذة. وتوخيا للشفافية، أُتيحت نتائج هذه التحليلات للعموم.

(2) التزمت فرنسا نهجا يتسم بالشفافية تيسيرا لتوثيق التجارب النووية. وتحقيقا لهذه الغاية، أنشأت وزارة الدفاع، في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2021، لجنة لفتح المحفوظات المتصلة بالتجارب النووية التي أُجريت في بولينيزيا الفرنسية. وقد مكّنت هذه اللجنة من الجمع بين ممثلي بولينيزيا الفرنسية وممثلي مختلف الإدارات ودوائر المحفوظات التي تحتفظ بمصادر وثائقية عن هذا الموضوع في إطار مشترك بين الوزارات. وأضحت الشفافية شبه كاملة الآن، حيث رُفعت بالفعل السرية عن معظم المحفوظات (أكثر من 120 000 وثيقة حتى الآن).

(3) أنشأ قانون "الاعتراف بضحايا التجارب النووية الفرنسية ودفع تعويضات لهم"، الذي صار اسمه قانون "موران" رقم 2010-2، المؤرخ 5 كانون الثاني/يناير 2010، نظاما لتعويض الضحايا. وقد أنشأ هذا القانون نظاما موحدا ومركزا جامعا ولجنة تحقيق، وهي لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية. وينص القانون على أنه بمجرد استيفاء المدعي لشروط الزمان والمكان والحالة المرضية المنصوص عليها في المادة 2، تكون لديه قرينة علاقة سببية بين التعرض للإشعاع المؤين الناجم عن التجارب النووية

الفرنسية وظهور المرض. ولا يمكن دحض هذه القرينة إلا إذا أثبتت الإدارة أن الحالة المرضية للشخص ناتجة حصرا عن سبب لا علاقة له بالتعرض للإشعاع المؤين الناجم عن التجارب النووية، ولا سيما لأنه لم يتعرض لأي إشعاع من هذا القبيل.

وأقرّ رئيس الجمهورية الفرنسية، إيمانويل ماكرون، في بابيتي في 27 تموز/يوليه 2021، بدين فرنسا لبولينيزيا الفرنسية عن التجارب النووية التي أجريت في المحيط الهادئ بين عامي 1966 و 1996، وتعهّد بتنفيذ سلسلة من التدابير الرامية إلى استكمال إجراءات الدولة في التعامل مع هذه القضايا (إعادة النظر في مطالبات التعويض التي سبق أن رُفِضت؛ وتمديد الموعد النهائي لتقديم مطالبات التعويض لضحايا التجارب النووية وورثتهم لمدة ثلاث سنوات).

ومنذ الأول من كانون الثاني/يناير 2022، وُضع نهج للتحقق والمساعدة في إعداد مطالبات التعويض بموجب قانون موران وتقديمها إلى لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية. انظر أيضا مجموعة مختارة من المواد الببليوغرافية المتاحة للاطلاع عليها مجانا⁽¹⁾.

إيران (جمهورية - الإسلامية)

[الأصل: بالإنكليزية]

[20 أيار/مايو 2024]

تؤيد إيران بقوة القرار الذي يتناول معالجة تركة الأسلحة النووية من خلال توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها. وتعتقد إيران أن من الأهمية بمكان التصدي للعواقب الإنسانية والبيئية للأسلحة النووية، لأن لها أثارا طويلة الأمد على السكان المتضررين والبيئة.

واستنادا إلى التجربة المريرة للهجمات الكيميائية المستمرة التي شنّها النظام البعثي في العراق من عام 1980 إلى عام 1988، تدعو إيران بقوة إلى الرفض التام لجميع أشكال أسلحة الدمار الشامل. وتدين إيران استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها أو اختبارها، لأنها تشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. وتدعو إيران إلى التنفيذ الكامل للتدابير الرامية إلى تقديم المساعدة للضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء وجميع المواطنين المتضررين من الأسلحة النووية، وتؤكد من جديد موقفها المبدئي بأن القضاء التام على الأسلحة النووية هو الضمان الوحيد ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وتشدد إيران أيضا على أهمية التعاون بين الدول الأعضاء في معالجة تركة الأسلحة النووية، لأن هذه المسألة تتطلب جهودا جماعية لضمان حصول الضحايا على الدعم الكافي وإصلاح البيئات المتضررة. وتشدد إيران على مسؤولية المتواطئين في اختبارات أسلحة الدمار الشامل أو استخدامها أو التهديد

(1) Rapport d'information n° 856 fait au nom de la commission sénatoriale pour le contrôle de l'application des lois sur la mise en œuvre de la loi n° 2010-2 du 5 janvier 2010 relative à la reconnaissance et l'indemnisation des victimes des essais nucléaires français radiologique des essais nucléaires français en Polynésie : à l'épreuve des faits, rapport du Ministère de Radiological Situation at the Atolls of Mururoa and la défense (2006, ISBN-10: 2110967803) Fangataufa, International Atomic Energy Agency Radiological Assessment Reports Series (STI/PUB/1028 - ISBN 92-0-101198-9).

باستخدامها، وتؤكد وجوب مساءلتهم. وتقف إيران على أهبة الاستعداد للعمل مع الدول الأعضاء الأخرى لمعالجة هذه المسألة الهامة وتدعو إلى مواصلة التعاون الدولي في هذا الصدد.

اليابان

[الأصل: بالإنكليزية]

[24 أيار/مايو 2024]

وفقا لقرار الجمعية العامة 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها"، نقدّم فيما يلي آراء اليابان ومقترحاتها بشأن الجهود والاحتياجات المتصلة بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي المتأثرين باستخدام الأسلحة النووية وتجربتها.

واليابان، بوصفها البلد الوحيد الذي عانى من القصف بالقنابل الذرية أثناء الحرب، يمكنها أن تؤيد تأييدا تاما الغرض من هذا القرار وهدفه، وهو تقديم المساعدة إلى الضحايا وإصلاح البيئات المتضررة من استخدام الأسلحة النووية وتجربتها، ونعتقد أن هذا القرار هام لإنهاء الوعي، وزيادة اهتمام المجتمع الدولي والحصول على مزيد من الدعم منه لمساعدة الضحايا ولإصلاح البيئي. واستنادا إلى هذه النقاط، أيدت اليابان هذا القرار.

وإن القنبلتين الذريتين اللتين أسقطتا في هيروشيما وناغازاكي في آب/أغسطس 1945، وهما أسلحة دمار لا مثيل لها، لم تؤدي بحياة العديد من الأرواح الثمينة في لحظة فحسب، بل تركت أيضا لدى الهيباكوشا الذين نجوا ندوبا مدى الحياة وآثارا لاحقة أخرى، مما تركهم في حالة من القلق.

وبغية الحفاظ على صحة الهيباكوشا الذين يعانون من العواقب الصحية الناجمة عن إشعاع القنابل الذرية وتعزيز صحتهم ورفاههم، ما فتئت اليابان تشجع على اتخاذ تدابير شاملة للهيباكوشا بموجب القانون المتعلق بإغاثة الناجين من القنبلة الذرية، وإصدار شهادات الناجين من القنبلة الذرية لهم. وتتيح لهم هذه الشهادات الحصول على عدد من الخدمات، منها الفحوصات الصحية، واستحقاقات طبية على نفقة الدولة، وبدلات مختلفة وخدمات الرعاية الاجتماعية مثل الخدمات الاستشارية، فضلا عن الخدمات الصحية والطبية والرعاية الاجتماعية.

وكذلك يسمح القانون المتعلق بإغاثة الناجين من القنبلة الذرية للهيباكوشا الذين يعيشون في الخارج، بغض النظر عن جنسياتهم وأصولهم، بتقديم طلبات للحصول على شهادات الناجين من القنبلة الذرية، وينص على تدابير إغاثة أخرى لهم، مثل توفير النفقات الطبية وبدلات مختلفة.

وإضافة إلى ذلك، فإن اليابان، استنادا إلى خبرتها ومعرفتها، بوصفها البلد الوحيد الذي عانى من القصف بالقنابل الذرية أثناء الحرب، ما فتئت تقدم بنشاط المساعدة إلى البلدان المتضررة من التجارب النووية في إطار المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها اليابان، مثل منح المعونة والتعاون التقني. ويشمل ذلك أيضا تطوير المعدات الطبية وتحسين الرعاية الطبية المحلية للمجتمعات المحلية في كازاخستان المتضررة من التجارب النووية في الحقبة السوفيتية.

وعلاوة على ذلك، فإن الجمعيات الطبية المحلية والجامعات والمستشفيات ومعاهد البحوث وغيرها من المنظمات المعنية مثل مؤسسة بحوث الآثار الإشعاعية، ويقع مقرها الأساسي في هيروشيما وناغازاكي، قد شاركت بنشاط في التعاون الدولي، بما في ذلك التدريب والدراسات البحثية المتعلقة بالتعرض للإشعاع، استنادا إلى الخبرات والمعارف المكتسبة من خلال دراساتنا على الهيباكوشا. وستستمر اليابان في التواصل والتعاون مع البلدان المعنية بشأن هذه المسألة.

كازاخستان

[الأصل: بالإنكليزية]

[22 شباط/فبراير 2024]

عملا بالفقرة 4 من منطوق القرار 240/78 المعلن "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها"، الذي اعتمدته الجمعية العامة في 22 كانون الأول/ديسمبر 2023، تقدّم كازاخستان طيه آراءها ومقترحاتها بشأن الجهود والاحتياجات المستمرة المتصلة بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين مساهمة منها في التقرير الموضوعي.

وتقع أراضي موقع التجارب النووية السابق في سيميبيالاتينسك عند تقاطع ثلاث مناطق في جمهورية كازاخستان (مناطق بافلودار وكاراجاندا وأبائي)⁽²⁾. وتبلغ مساحة هذه الأراضي الإجمالية 18 311,4 كم².

وعلى مدى 40 عاما، من عام 1949 إلى عام 1989، أُجري قرابة 456 تجربة نووية على أراضي الموقع في سيميبيالاتينسك، وهي 30 تجعيرا نوويا سطحيا و 86 تجعيرا نوويا جويا و 340 تجعيرا نوويا باطنيا.

وقد أُغلق موقع التجارب النووية في 29 آب/أغسطس 1991 بموجب مرسوم صادر عن رئيس كازاخستان. ومنذ ذلك الحين، أُجرت كازاخستان مسوحات بيئية شاملة للموقع واتخذت تدابير لتفكيك البنى التحتية العسكرية الموجودة فيه.

وفي عام 1992، بدأت كازاخستان، بمبادرة من الولايات المتحدة الأمريكية وبدعم من الاتحاد الروسي، تنفيذ برنامج التعاون الدولي لخفض التهديد، الذي يسمى أيضا برنامج نان - لوغار. وتضمن البرنامج مجموعة من التدابير، بما في ذلك تدمير البنى التحتية والمرافق العسكرية المتبقية على أراضي كازاخستان بعد حصولها على الاستقلال في عام 1991 وإزالة التلوث منها، وتفكيك الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وإنشاء نظام لمراقبة الصادرات، وتحسين سبل إدارة المواد النووية ومراقبتها، وتحويل الصناعة الدفاعية.

وبحلول عام 2000، كانت البنى التحتية لاختبارات الأسلحة النووية في موقع التجارب في سيميبيالاتينسك قد فُككت، وأُغلق 181 نفقا في سلسلة جبال ديغيلين، و 13 بئرا غير مستخدمة، و 12 صومعة لإطلاق القذائف في موقع بالابان.

(2) بين عامي 1939 و 1997، كانت أراضي منطقة أبائي هي أراضي منطقة سيميبيالاتينسك. وفي عام 1997، أُدمجت منطقة سيميبيالاتينسك في منطقة شرق كازاخستان. وتأسست منطقة أبائي في عام 2022 داخل الحدود الإقليمية لمنطقة سيميبيالاتينسك السابقة.

وفي عام 2020، صارت حالة موقع الحقل التجريبي، حيث نُفذ 116 تفجيراً نووياً جويًا وأرضياً، آمنة. واليوم، جرى تطهير أراضي موقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك تماماً من عواقب الأنشطة العسكرية النووية التي حدثت قبل عام 1991. وجُعِلت جميع الأنفاق والآبار التي كانت مخصصة لتفجيرات الشحنات النووية الباطنية في حالة غير مناسبة للغرض المقصود منها أصلاً.

العواقب البيئية

كانت كازاخستان أول بلد في العالم يجري تقييماً شاملاً لحالة الإشعاع على أراضي موقع اختبار سابق. وأُجري مسح بيئي شامل لموقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك في الفترة من عام 2008 إلى عام 2021.

وأنشئ نظام للحماية المادية في مرافق معينة في موقع التجارب في سيميبلاتينسك، مما وفر حواجز مادية يعول عليها لاستبعاد الوصول غير المأذون به.

ووضعت منهجية لإجراء مسح بيئي شامل للأراضي التي أُجريت فيها تجارب للأسلحة النووية. وجرى تحويل موقع التجارب في سيميبلاتينسك من مصدر تهديد عسكري إلى مرفق للبحوث العلمية. وحتى الآن، جرى مسح 100 في المائة من أراضيها، وأُجريت أكثر من 2 مليون عملية قياس ميداني وأكثر من 100 000 تجربة مختبرية.

وفي سياق مسح بيئي شامل، جرت دراسة محتوى النويدات المشعة التكنولوجية المنشأ (^{137}Cs ، ^{90}Sr ، ^{241}Am ، $^{239+240}\text{Pu}$ ، ^3H) في العناصر البيئية الرئيسية - التربة والماء والهواء والنباتات - وعلى أساس هذه البيانات، حُدِّدَت درجة خطر الإشعاع في المنطقة التي جرى مسحها. وخلال المسح، حُدِّدَت المناطق ذات التلوث المشع الكبير، وبالتالي فهي تندرج تحت فئات النفائات الإشعاعية المنخفضة والمتوسطة النشاط.

ومكّن المسح من استنتاج أن التلوث المشع محلي بطبيعته ولا ينتشر في جميع أنحاء أراضي الموقع. ويقع الجزء الرئيسي من الأراضي الملوثة داخل مواقع التجارب التي أُجريت فيها تجارب الأسلحة النووية: الحقل التجريبي، وبالابان، وديجلين، وساري - أوزين، وتيلكيم، وأكتان - بيرلي، والموقعان 4 و 4 ألف.

وفي مواقع ملوثة أخرى تقع خارج مواقع التجارب، تشكل التلوث المشع بطريقتين: نتيجة للتساقط الذري لبعض التجارب النووية (آثار التساقط الذري)، الذي يمتد لعشرات ومئات الكيلومترات من بؤر الانفجارات في اتجاه الجنوب الشرقي والجنوب، ونتيجة لهجرة النويدات المشعة التي هي من صنع الإنسان في المياه الجوفية والسطحية خارج مواقع الاختبار.

وأتاح مسح موقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك تحديد حدود قطع الأراضي التي تشكل خطراً إشعاعياً على السكان، والتي من الضروري تنفيذ تدابير للقضاء على عواقب التجارب النووية فيها، وحدود قطع الأراضي التي لا تشكل خطراً إشعاعياً على السكان.

وبناءً على نتائج المسح، يمكن تقسيم أراضي موقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك إلى فئتين:

الفئة 1 - منطقة تشكل خطراً إشعاعياً على السكان وتستدعي اعتماد وضع قانوني خاص بها ويجب تحويلها إلى منطقة أمان نووي؛

الفئة 2 - منطقة من المحتمل ألا تشكل خطرا إشعاعيا على السكان ويمكن التوصية بإخراجها من فئة الأراضي المفروض عليها قيود.

وقد أجريت دراسات للوضع الإشعاعي والإيكولوجي في الأراضي المجاورة لموقع التجارب في سيميبالاتينسك منذ التججير الأول.

وفي الفترة من عام 1953 إلى عام 1996، أجرى معهد بحوث الطب الإشعاعي والإيكولوجي (المستوصف رقم 4 التابع لوزارة الصحة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا) بحثا عن حالة الإشعاع في مستوطنات منطقة سيميبالاتينسك السابقة (منطقة آباي الآن) المتاخمة لموقع التجارب النووية.

وبعد حظر التجارب الأرضية والجوية في عام 1962، والحد من التداعيات المحلية والعالمية وعمليات التطهير الطبيعي للتربة والاضمحلال الإشعاعي، يتناقص بشكل منهجي الحجم الإجمالي للنويدات المشعة في الأجسام البيئية (التربة والغطاء النباتي والماء) والغذاء في المستوطنات الخاضعة للدراسة.

ويجري منذ عام 1995 بحث مشترك بين أخصائيين من معهد بحوث الطب الإشعاعي والإيكولوجي ومعهد بحوث البيولوجيا والطب الإشعاعي (جامعة هيروشيما، اليابان) لدراسة آثار التساقط الذري الناجمة عن تجارب الأسلحة النووية، سواء على البيئة أو على سكان منطقة سيميبالاتينسك.

وتسمح نتائج البحث في مناطق معينة خارج موقع التجارب النووية في سيميبالاتينسك باستخلاص الاستنتاجات الرئيسية التالية:

- مستويات عنصر السيزيوم 137 (^{137}Cs) في عينات التربة خارج أراضي موقع التجارب في سيميبالاتينسك وداخل منطقة سيميبالاتينسك مماثلة للمستوى العالمي؛
- مستويات البلوتونيوم 239 (^{239}Pu) والبلوتونيوم 240 (^{240}Pu) في العديد من المواقع المحلية أعلى بعشرة إلى مائة مرة من المستوى العالمي.

وهكذا، فبعد عقود من انتهاء التجارب النووية في الغلاف الجوي، تفككت العناصر المشعة التكنولوجية المنشأ القصيرة العمر والمتوسطة العمر، وتفككت جزئيا العنصران سترونتيوم 90 (^{90}Sr) والسيزيوم 137 (^{137}Cs) اللذان يعمران طويلا، وهاجرا أيضا من السطح إلى مستويات التربة العميقة. ولا يختلف مستوى تراكم عنصر السيزيوم 137 في بعض المناطق المجاورة لموقع التجارب في سيميبالاتينسك عن المستوى العالمي العام. وتظهر الأبحاث الحديثة أن تركيزات البلوتونيوم مرتفعة في هذه المناطق.

ويجري حاليا تحديد الحالة الإشعاعية والإيكولوجية في الأراضي المتاخمة لموقع التجارب في سيميبالاتينسك، وستُحدّد بمزيد من التفصيل في المستقبل بمستوى تراكم النويدات المشعة، ولا سيما البلوتونيوم (Pu) والأمريسيوم (Am). ولم يُدرس بعد الوضع الحقيقي للتلوث البيئي الذي أحدثته هذه المكونات.

العواقب الصحية على السكان المحليين

لا تشمل تركة التجارب النووية في موقع التجارب النووية في سيميبالاتينسك التلوث المشع المتبقي في مواقع التجارب وفي الأشياء البيئية فحسب، بل تشمل أيضا عواقب تعرّض السكان القاطنين في مناطق التساقط الذري للإشعاع.

واليوم، وفقا لتقديرات تقريبية، يناهز عدد المتضررين من التجارب النووية 1,5 مليون شخص وذريتهم.

وقد كانت التجارب النووية في موقع سيميبلاتينسك سببا لنشوء صعوبات ومشاكل منها ما يلي:

- الحاجة إلى تصوّر وإعادة حساب الجرعات الإشعاعية التي تلقاها السكان؛
- تحديد التركيب الكمي والعمرى والجنسي للفئات المعرضة لخطر الإشعاع؛
- تقدير العواقب الطبية والديموغرافية وحسابات الخسائر الطبية؛
- الوقاية من الأمراض الناجمة عن الإشعاع وإعادة تأهيل السكان المتضررين.

ويتناول عدد من الورقات البحثية التي نشرتها كازاخستان وعلماء أجانج الآثار الطبية للإشعاع المؤين على السكان الذين تعرضوا له. وركزت تلك الدراسات على السكان في المناطق المعنية في كازاخستان الذين تعرضوا للإشعاع المؤين نتيجة للتجارب النووية.

وتبين أنه حتى بعد مضي 40 إلى 48 سنة على التعرض للإشعاع، كان معدل الانتشار السنوي لمستويات معظم فئات وأنواع الأمراض بين السكان المتضررين وذريتهم أعلى بكثير منه في مجموعة الضبط.

وفي عام 2018، أُجري تقييم للحالة الصحية للمواطنين الذين تعرضوا للإشعاع المؤين. وأجري التقييم لكل من الأشخاص الذين يعيشون في الأراضي المتضررة والذين يعيشون في بقية كازاخستان.

وكان انتشار مستويات السرطان لدى الأفراد المعرضين للإشعاع وذريتهم أعلى بكثير منه في مجموعات الضبط، وتراوح بين 261,6 و 278,5 حالة لكل 100 000 من السكان، مقابل 146,8 إلى 154,2 حالة في مجموعات الضبط. وتراوح الخطر النسبي بين 1,73 و 1,78. وفي المجموعة الأساسية لهيكل أمراض الأورام، سادت الأمراض التالية: سرطان الرئة والشعب الهوائية (لدى الرجال والنساء)، وسرطان الثدي لدى النساء، وسرطان العين، وسرطان الدماغ وأجزاء أخرى من الجهاز العصبي المركزي، وكذلك سرطان الأنسجة المكونة للدم والأنسجة الليفية. وفي مجموعات الضبط، كانت حصة سرطان الرئة والشعب الهوائية وسرطان الثدي لدى النساء أقل مرتين منها في المجموعة الرئيسية.

وكذلك تجاوز انتشار أمراض الجهاز الدوراني في المجموعة الرئيسية مؤشرات الضبط، حيث تراوح عدد الحالات بين 695,3 و 732,4 حالة لكل 100 000 فرد من السكان، بينما تراوح عدد الحالات في مجموعات الضبط بين 450,8 و 470,2 حالة. وتبين هذه النتائج النمط الثابت لوجود زيادة تفوق الحد في مستويات أمراض الدورة الدموية بين الأشخاص المعرضين للإشعاع المباشر وأحفادهم من الجيل الثاني مقارنة بمجموعات الضبط، فضلا عن آثار الشيخوخة المبكرة الناجمة عن التعرض للإشعاع.

ويتيح تحليل ديناميات معدلات الوفيات تحديد الزيادة الكبيرة في معدل الوفيات في المجموعة الرئيسية مقارنة بمجموعات الضبط، سواء من حيث الوفيات العامة أو من حيث أنواع معينة من الأمراض كمسببات للوفاة. وكان متوسط المستوى السنوي للوفيات العامة بين السكان المعرضين للإشعاع بجرعة تبلغ 20 سنتيسيرت (cSv) أو أكثر أعلى بكثير منه في مجموعة الضبط، وتراوح بين 1 915,6 و 1 938,4 حالة لكل 100 000 من السكان، بينما تراوح في مجموعة الضبط بين 1 902,7 و 1 909,2 حالة. ومتوسط المخاطر النسبية السنوية هو 1,74. وتبين أن الأضرار السنوية التي لحقت بصحة السكان المعرضين للإشعاع بجرعة تبلغ 20 سنتيسيرت أو أكثر بلغت 361,8 حالة إضافية للحالات المتوقعة من الأمراض لكل 100 000 من السكان، بما في ذلك أمراض الجهاز الدوراني (79,6 حالة) وأمراض الجهاز التنفسي (74,7 حالة) وأمراض الجهاز الهضمي (48,2 حالة) والأورام الخبيثة (46,2 حالة) لكل 100 000 من السكان. وفي المجموعة

نفسها، سُجِّلَت 309,4 حالة وفاة لكل 100 000 من السكان، منها 187,5 حالة وفاة بسبب أمراض الجهاز الدوراني، و 43,5 حالة وفاة بسبب الأورام الخبيثة و 27,3 حالة وفاة بسبب أمراض الجهاز التنفسي.

ووفقا للبيانات الإحصائية لعام 2021 (عندما كانت منطقة آباي جزءا من منطقة شرق كازاخستان)، احتلت منطقة شرق كازاخستان المرتبة الأولى في الوفيات الناجمة عن أمراض الدورة الدموية (408,1 حالة لكل 100 000 من السكان)، والمرتبة الثانية في الوفيات الناجمة عن الأورام الخبيثة (94,3 حالة لكل 100 000 من السكان) والمرتبة الثالثة في الحالات المسجلة للأورام الخبيثة وأمراض الجهاز الدوراني. وقد بلغ إجمالي معدل الوفيات بين الرجال القاطنين في منطقة شرق كازاخستان في عام 2021 ما عدده 15,14 حالة وفاة في الألف (المرتبة الثانية وطنيا). أما إجمالي معدل الوفيات بين النساء اللاتي يعشن في منطقة شرق كازاخستان في عام 2021 فقد بلغ ما عدده 12,59 حالة وفاة في الألف (المركز الرابع وطنيا). وتحتل منطقة شرق كازاخستان المرتبة الثانية وطنيا من حيث أدنى متوسط العمر المتوقع للرجال (64,68 سنة)، وتحتل المرتبة الثالثة من حيث متوسط العمر المتوقع للنساء.

وعند تحليل مؤشرات الإعاقة، روعي أن الأمراض الرئيسية التي لها علاقة سببية مع التعرض للإشعاع هي الأورام الخبيثة وأمراض الجهاز الدوراني. وفي أكثر من 70 في المائة من الحالات، كان السرطان هو سبب الإحالة إلى السلطات الطبية لتحديد سبب الوفاة المتصلة بالتعرض للإشعاع المؤين. وحتى عام 2023، جرى تشخيص أمراض الأورام الخبيثة (في 69,52 في المائة من الحالات)، وكذلك أمراض الجهاز القلبي الوعائي (27,32 في المائة من الحالات) لدى الغالبية العظمى من المواطنين الذين تقدموا بطلبات لتقييم كل من المرض وسبب الوفاة.

ومن الجدير بالذكر أيضا أنه إضافة إلى الأمراض الجسدية الراسخة المرتبطة بالتعرض للإشعاع، سجل الأخصائيون الطبيون، في نسبة كبيرة من الحالات، توترات طبية ونفسية مرتبطة بالتعرض المجهد لفترات طويلة للإشعاع، مما أفضى إلى تكوّن قلق مرتبط بالإشعاع ورهاب الإشعاع وزيادة القلق الاجتماعي.

تقديم المساعدة العملية إلى السكان المتضررين

في إطار التصدي لعواقب التجارب النووية، اعتمد في 18 كانون الأول/ديسمبر 1992 قانون جمهورية كازاخستان رقم 1787-XII بشأن الحماية الاجتماعية للمواطنين الذين عانوا من التجارب النووية في موقع التجارب النووية في سميبلاتينسك.

ويحدد القانون تصنيف الأراضي التي تعرّضت للتجارب النووية ومعدلات تعرض السكان الذين يعيشون في هذه الأراضي للإشعاع.

واعتمادا على قيمة الجرعة المكافئة الفعالة لتعرض السكان، جرى تقسيم الأراضي الملوثة إلى المناطق التالية:

- منطقة خطر الإشعاع المفرط، التي تزيد فيها الجرعة التي تعرض لها السكان عن 100 سنتيسيفرت طوال مدة الاختبار؛
- منطقة خطر الإشعاع الأقصى، التي تتراوح فيها الجرعة التي تعرض لها السكان بين 35 و 100 سنتيسيفرت طوال مدة الاختبار؛

- منطقة خطر الإشعاع المتفاحم، التي تتراوح فيها الجرعة التي تعرض لها السكان بين 7 و 35 سنتيسيفرت طوال مدة الاختبار؛
 - منطقة خطر الإشعاع الأدنى، التي تتراوح فيها الجرعة التي تعرض لها السكان بين 0,1 و 7 سنتيسيفرت طوال مدة الاختبار؛
 - ذو وضع اجتماعي واقتصادي تفضيلي، حيث تقل الجرعة التي تعرض لها السكان عن 0,1 و 1 سنتيسيفرت طوال مدة الاختبار.
- وحدد تصنيف المناطق ومعدلات الجرعات على أساس ما يلي:
- المعلومات الواردة من وزارات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية المشاركة في تشغيل موقع التجارب النووية في سيميپالاتينسك؛
 - محفوظات المستوصف رقم 4؛
 - نتائج أعمال اللجنة الخاصة التابعة لوزارة الصحة في كازاخستان، التي ضمت أخصائيين من وزارة الدفاع السابقة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأخصائيين في حماية الصحة من أخطار المواد المشعة والوقاية من الإشعاع في كازاخستان وروسيا.
- وكان تصنيف الأقاليم حسب المناطق المعرضة لخطر الإشعاع في عام 1992 تدبيراً مهماً وموضوعياً.
- وكان مبدأ الاختصاص الإقليمي أساس تدابير الحماية الاجتماعية للمواطنين الذين عانوا من التجارب النووية في موقع التجارب في سيميپالاتينسك.
- ومنذ عام 1992، ظهرت عوامل جديدة أثرت على التغير في العلاقات القانونية والاجتماعية. وقد شملت ما يلي:
- تدفقات الهجرة الداخلية الكبيرة، من الأراضي المتضررة وإليها؛
 - انخفاض كبير في الإشعاعات الخلفية للأراضي المتضررة؛
 - ظهور الأجيال الثاني والثالث والرابع من الناجين: الأطفال المولودون لأبوين تعرضا للإشعاع المؤين المفرط.
- والحقوق والضمانات الاجتماعية للمواطنين المتضررين من التجارب النووية محمية ومنصوص عليها في عدة قوانين، بما في ذلك قانون عام 1992، والقوانين التشريعية المتعلقة بالمعاشات التقاعدية، والاستحقاقات الاجتماعية المتصلة بالإعاقة، وتدابير الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، والخدمات الاجتماعية الخاصة، والخدمات المقدمة لقدامى المحاربين.
- وتضمن التشريعات الحالية للمواطنين الذين عاشوا أو يعيشون في مناطق خطر الإشعاع والأقاليم ذات الوضع الاجتماعي والاقتصادي التفضيلي الحصول على تعويض نقدي لمرة واحدة عن الأضرار الناجمة عن التجارب النووية، ويجري تحديد مقداره على نحو فردي اعتماداً على مكان الإقامة في المناطق المتضررة ومدتها.
- وحتى الآن، تلقى أكثر من 1,1 مليون مواطن تعويضات نقدية لمرة واحدة.

ويحق للمواطنين الذين يقطنون المناطق المعرضة لخطر الإشعاع ويعملون فيها، على النحو المحدد في القانون، الحصول على أجر إضافي وإجازة سنوية إضافية مدفوعة الأجر. ويحق للنساء اللاتي يعشن في هذه الأراضي الحصول على إجازة إضافية للحمل والولادة.

ويجوز الاعتراف بأطفال المواطنين الذين عاشوا أو عملوا أو خدموا (بما يشمل الخدمة العسكرية الإلزامية) في الأقاليم المتضررة في الفترة من عام 1949 إلى عام 1990 كضحايا للتجارب النووية ويحق لهم الحصول على الاستحقاقات الاجتماعية ذات الصلة، شريطة أن يكونوا مصابين بإعاقات أو أمراض مرتبطة بالتعرض للإشعاع المؤين وأن تكون هناك علاقة سببية بين حالتهم الصحية وكون أحد والديهم كان موجودا في مناطق كانت معرضة للإشعاع.

ويحق للأشخاص ذوي الإعاقة المرتبطين بالتعرض للإشعاع أثناء التجارب النووية وعواقبها الحصول على إعانات الإعاقة الشهرية. وينقسم المستفيدون إلى ثلاث مجموعات (ذوو الإعاقات الشديدة، وذوو الإعاقات الأقل حدة، وذوو الإعاقات المتوسطة) ويحق لهم الحصول على مدفوعات شهرية قدرها 113 993 تنغي و 97 361 تنغي و 81 540 تنغي، على التوالي. وترتبط قيمة المدفوعات بالحد الأدنى للأجور المعيشية وتجري مراجعتها سنويا.

ويحق لأفراد أسر الذين لقوا حتفهم نتيجة للأمراض المتصلة بالإشعاع أو عواقب التجارب النووية الحصول على بدلات.

وإضافة إلى المدفوعات النقدية، يحق للمواطنين الحصول على الفحص الطبي والمساعدة.

وفي عام 2002، أنشئ السجل الطبي الآلي العلمي الحكومي. وتشمل مهامه الرئيسية ما يلي: توفير سجلات طبية طويلة الأجل لضحايا التجارب النووية وذريتهم؛ وتسجيل جرعات الإشعاع؛ ورصد الحالة الصحية وتقديم تقييم موضوعي للأضرار الواقعة؛ وإجراء البحوث بشأن تأثير عامل الإشعاع على الصحة والوفيات بين السكان المتضررين؛ ووضع الاستراتيجيات المثلى لتقليل العواقب الصحية.

وحاليا، يبلغ عدد الأفراد المسجلين في السجل الطبي الآلي العلمي الحكومي 372 686 فردا. ومن عام 2002 إلى عام 2022، خضع 104 510 مريض لفحوصات طبية معقدة. وقد أتاحت الفحوصات الطبية إبداء الملاحظات التالية:

- سُجِّلَت أمراض في الجهاز الدوراني في 1 746 حالة (26 في المائة)؛
 - سُجِّلَت آفات وعائية في الجهاز العصبي المركزي في 1 640 حالة (24 في المائة)؛
 - سُجِّلَت أمراض في الغدة الدرقية في 1 174 حالة (18 في المائة)، وأمراض في الجهاز الهضمي في 1 144 حالة (17 في المائة)، وأمراض في الجهاز العضلي الهيكلي في 979 حالة (15 في المائة).
- وبين عامي 2002 و 2022، تلقى العلاج ما عدده 22 775 مريضا مقيما وما عدده 3 795 مريضا خارجيا.

وأنشئ مجلس الخبراء الإقليمي في عام 1995. ويضطلع المجلس بعمل استشاري لتقييم العلاقة بين الأمراض والعجز والوفيات والتعرض للإشعاع. وتهدف أنشطته البحثية إلى دراسة أثر التجارب النووية

وغيرها من العوامل الإشعاعية على صحة السكان والعواقب الطبية والنفسية والاجتماعية للتجارب النووية وتقليلها إلى أدنى حد.

وقد نفذت الحكومة ومولت البرامج العلمية التالية:

- 1 - دراسات وبائية تستند إلى بيانات أرشيفية (1991-1994)؛
 - 2 - دراسة الآثار الطبية - الديمغرافية والإشعاعية - الصحية لتأثير تجارب الأسلحة النووية على السكان والأقاليم المجاورة لموقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك ووضع معايير لتشكيل المجموعات المعرضة للخطر والتدابير الطبية وإعادة التأهيل للضحايا (1995-1999)؛
 - 3 - أنماط وسمات تشكّل مخاطر الإشعاع في أوساط السكان القاطنين في الأراضي المتاخمة لموقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك ووضع وتنفيذ برامج لتقليل آثار ما بعد الإشعاع الطبية والاجتماعية (2000-2002)؛
 - 4 - استحداث وتنفيذ تكنولوجيات جديدة لتسجيل وتحليل ومعالجة العواقب الطبية والاجتماعية للإشعاع الذي تعرض له سكان كازاخستان نتيجة لتجارب الأسلحة النووية والآخر الحتمي لمصادر الإشعاع المؤين التكنولوجي المنشأ (2003-2005)؛
 - 5 - الترتيب والتحديد السريري الوبائي لعوامل الخطر الإشعاعية وغير الإشعاعية وتقييم أثرها على تكوين صحة شرائح معينة من سكان مناطق شرق كازاخستان وبافلودار وكاراغاندا في كازاخستان (2006-2007)؛
 - 6 - وضع برامج قائمة على أسس علمية لتحسين السجل الطبي الآلي العلمي الحكومي لسكان كازاخستان الذين تعرضوا للإشعاع المؤين والرصد الطبي والاجتماعي للعواقب الطويلة الأجل (2007-2009)؛
 - 7 - طرق المؤشرات الطبية والجينية المعقدة والوقاية من الآثار الناجمة عن الإشعاع بين أفراد الأشخاص الذين تعرضوا للإشعاع (2010-2012)؛
 - 8 - تأثير العوامل البيئية على صحة سكان المناطق الحضرية (2010-2012)؛
 - 9 - تطوير تكنولوجيات قائمة على العلم لتقليل المخاطر البيئية إلى أدنى حد ومنع الآثار الضارة على الصحة العامة (2012-2014)؛
 - 10 - تقييم استنكاري واستطلاعي للآثار الطبية والإشعاعي الإيكولوجي على السكان والأراضي المجاورة لموقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك (2014-2016)؛
 - 11 - وضع أسس علمية ومنهجية لتقليل الضغط البيئي إلى أدنى حد وضمان توفّر الرعاية الطبية والحماية الاجتماعية وتحسين الصحة لسكان الأراضي المتأثرة بيئياً في جمهورية كازاخستان (2017-2019)؛
 - 12 - تقييم فعالية تدابير الحماية وإعادة التأهيل للسكان الذين تعرضوا للإشعاع المؤين نتيجة الأنشطة في موقع التجارب النووية في سيميبلاتينسك ووضع مقترحات لتحسينها (2017-2019).
- وفي تموز/يوليه 2023، أقرّ قانون إنشاء منطقة سيميبلاتينسك للأمان النووي. ويعرّف القانون المنطقة بأنها جزء محدود من الأراضي يتسم بتلوث مشع مفرط نتيجة لتجارب الأسلحة النووية التي جرت

في موقع سيميبيالاتينسك، وينشئ نظاما قانونيا خاصا لها. ويهدف إلى ضمان السلامة النووية والوقاية من الإشعاع والحفاظ على نظام عدم الانتشار النووي في الأراضي المتضررة، فضلا عن توفير تدابير لإعادة تأهيلها. ووفقا للقانون، يتعين تنفيذ التدابير التالية:

- التمييز بين الأراضي الملوثة بشكل مفرط والنظيفة نسبيا في موقع التجارب النووية في سيميبيالاتينسك؛
- تهيئة الظروف لنقل الأراضي النظيفة نسبيا إلى الملك العام؛
- تقييد الوصول إلى الأراضي الملوثة بشكل مفرط؛
- إعادة تأهيل الأراضي؛
- الرصد المستمر والبحوث الإشعاعية والبيئية.

ومن أجل تنفيذ هذه التدابير، خُصص مبلغ 3,596 بلايين تنغي من التمويل الحكومي حتى عام 2027.

التعاون الدولي

ما فتئت كازاخستان تسعى إلى التعاون الدولي من أجل القضاء على البنى التحتية لتجارب الأسلحة النووية وإزالة عواقبها، وضمان تحويل المجمع الصناعي العسكري السابق لاستخدامه في الأغراض السلمية، وتعزيز التعاون العلمي والتقني في ميدان الطاقة النووية المأمونة والإيكولوجيا الإشعاعية. وتتعاون الوكالة الرائدة في هذا المجال - المركز النووي الوطني - مع شركاء من الولايات المتحدة وروسيا واليابان وفرنسا والمملكة المتحدة ومع منظمات دولية. وتمثل الأنشطة المتصلة بموقع التجارب النووية في سيميبيالاتينسك إسهاما بارزا وفريدا من كازاخستان في عدم الانتشار النووي وفي الأعمال العلمية والتقنية والإنمائية المشتركة.

ويواصل المركز النووي الوطني حاليا بذل الجهود للحد من خطر انتشار النفايات النووية في أراضي موقع التجارب في سيميبيالاتينسك. وقد طُورت طرق جديدة لتحديد وتقييم النفايات النووية. واستُحدثت حلول برمجية وأجهزة خاصة تسمح بإجراء دراسات طيفية واسعة النطاق وأتمتة معالجتها اللاحقة. وقد مكن استخدام القاعدة العلمية القائمة لأول مرة من وضع منهجية لتحديد وتقييم النفايات النووية على سطح التربة وفي الطبقة تحت السطحية على حد سواء.

وكان استخدام أساليب مبتكرة لتحديد وتقييم النفايات النووية هو الذي سمح بإجراء أعمال بحثية واسعة النطاق في أقصر وقت ممكن (على مساحات تمتد على مئات الكيلومترات المربعة) وتحديد جميع مواقع التجارب النووية ومواقع التجارب المختلفة، سواء على أراضي المواقع التقنية أو خارجها. وأصبحت نتائج البحوث نقطة انطلاق لتطوير حلول تقنية لضمان عدم انتشار النفايات النووية المحددة.

ويمكن إتاحة الكفاءات التي نجمت عن ذلك للدول الأجنبية المتضررة من التجارب النووية، في امتثال صارم للمعايير الدولية.

وجرى تنفيذ المشاريع العلمية الدولية التالية في موقع التجارب في سيميبيالاتينسك:

- 1 - تصوّر وإعادة حساب أحمال الجرعات بأثر رجعي في المناطق المجاورة لموقع التجارب النووية في سيميبيالاتينسك (التربة والماء ولحاء الشجر والطوب وقياس جرعات الإشعاع بالرنين

- المغناطيسي الإلكتروني لمينا الأسنان وغير ذلك). اليابان (جامعة هيروشيما) وروسيا (معهد الفيزياء الحيوية) والولايات المتحدة الأمريكية (المعاهد الوطنية لشؤون الصحة) (1996-2009)؛
- 2 - دراسة أثر تجارب الأسلحة النووية في موقع التجارب في سيميبيلاتينسك على صحة سكان منطقة سيميبيلاتينسك. منحة دولية من المفوضية الأوروبية نُفذت بالاشتراك مع معهد حماية الصحة من أخطار المواد المشعة (ميونيخ، ألمانيا) في إطار برنامج إنكو كوبرنيكوس (Inco Copernicus) (1997-1999)؛
- 3 - تقييم الصحة الإنجابية عقب التعرض للإشعاع بين السكان الذين يعيشون في المنطقة المجاورة مباشرة لموقع التجارب النووية في سيميبيلاتينسك. منحة دولية من منظمة الصحة العالمية نُفذت بالاشتراك مع معهد بحوث السرطان، لندن (2000-2006)؛
- 4 - إنشاء السجل الطبي الآلي العلمي الحكومي لضحايا أنشطة موقع التجارب النووية في سيميبيلاتينسك. مشروع دولي مع مؤسسة بحوث الآثار الإشعاعية، هيروشيما، اليابان (2003-2011)؛
- 5 - العواقب الاجتماعية - النفسية للسكان الذين يعيشون في الأراضي التي تخضع لتجارب الأسلحة النووية. مشروع دولي مع معهد السلام (جامعة هيروشيما) (2009-2011)؛
- 6 - دراسة التغيرات الجينية في ذرية الذين تعرضوا للإشعاع. اتفاقية تعاون خلاق مع معهد التطور في جامعة حيفا، مع الجمعية العلمية والتقنية للضرورة الإيكولوجية، حيفا، إسرائيل (2011-2015)؛
- 7 - تكوين العناصر الأولية في البيئات الطبيعية وفي الركائز الحيوية البشرية في منطقة تأثير موقع التجارب النووية في سيميبيلاتينسك. عقد مع المؤسسة التعليمية الحكومية للتعليم العالي، جامعة تومسك للعلوم التطبيقية (تومسك، الاتحاد الروسي) (2011-2013)؛
- 8 - تأثير عدم استقرار السوائل الصغرى على الاستعداد الوراثي للسرطان الناجم عن الإشعاع. بالتعاون مع معهد التطور في جامعة حيفا، إسرائيل، وجامعة فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية (2012)؛
- 9 - بحث عن تأثير المياه "الثقيلة" على نوعية حياة وصحة سكان بعض مناطق كازاخستان. مع الجمعية العلمية والتقنية للضرورة الإيكولوجية وجامعة حيفا، إسرائيل (2012)؛
- 10 - دراسة أتراب مستقبلية عن سكان الأراضي المتاخمة لموقع التجارب النووية في سيميبيلاتينسك. منحة دولية بين الوكالة الدولية لبحوث السرطان، فرنسا؛ والهيئة النرويجية للحماية من الإشعاع، النرويج؛ والمكتب الاتحادي للوقاية من الإشعاعات، ألمانيا؛ والمعهد الوطني للعلوم الإشعاعية، اليابان (2013-2015)؛
- 11 - التكامل المتعدد التخصصات في البحوث عن مخاطر التعرض لجرعات منخفضة من الإشعاع (مشروع DoReMi)، دراسة على مدى ثلاثة أجيال. منحة دولية نفذت بالاشتراك مع المكتب الاتحادي للوقاية من الإشعاعات، ألمانيا (2014-2015)؛
- 12 - دراسات جزيئية لعينات بيولوجية للمقيمين بالقرب من موقع التجارب النووية في سيميبيلاتينسك في كازاخستان والتدريب على قياس الجرعات الحيوية في كازاخستان. منحة دولية نفذت بالاشتراك مع المركز البلجيكي للبحوث النووية (2014-2015)؛

- 13 - تقييم أثر الإشعاع على سكان وأقاليم المنطقة الجنوبية من منطقة أباي. مشروع ناشئ بين جامعة سيمي الطبية وشركة مساهمة غير تجارية جنبا إلى جنب مع جامعة هيروشيما، اليابان (2022-2025)؛
- 14 - خطر الإصابة بسرطان الغدة الدرقية لدى الأشخاص الذين تعرضوا للإشعاع المؤين لفترات طويلة نتيجة العيش بالقرب من موقع التجارب النووية في سيميالاتينسك. مشروع ناشئ لجامعة سيمي الطبية بالتعاون مع الوكالة الدولية لبحوث السرطان، ليون، فرنسا (2023-2025).
- وعلى مدى السنوات الثلاثين الماضية، اشتركت كازاخستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية في عدد من المبادرات والمشاريع الرئيسية:

- 1 - إغلاق موقع التجارب النووية في سيميالاتينسك: تعاونت كازاخستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية بنجاح لإغلاق موقع التجارب النووية في سيميالاتينسك، وهو أحد أكبر المواقع في العالم. وساعدت هذه العملية على عزل المواد المشعة وإدارتها بسلامة في موقع الاختبار؛
 - 2 - إعادة تأهيل المناطق الملوثة إشعاعياً: اشتركت كازاخستان والوكالة الدولية للطاقة الذرية في وضع وتنفيذ مشاريع لإعادة التأهيل الأرضي والمناطق التي تعرضت للتلوث المشع. وتساعد هذه المشاريع على تحسين حياة السكان المحليين وسلامتهم؛
 - 3 - التدريب وتبادل الخبرات: يشمل التعاون أيضاً تبادل الخبرات والتدريب المهني في مجال الأمن النووي والوقاية من الإشعاع. وتدعم الوكالة الدولية للطاقة الذرية بنشاط تدريب الخبراء الكازاخستانيين وتدريبهم المتقدم؛
 - 4 - الاستخدام السلمي للطاقة الذرية: تهدف الجهود المشتركة إلى تعزيز الاستخدام السلمي للطاقة الذرية في كازاخستان والمنطقة. ويشمل ذلك مشاريع الطب النووي والتدريب المهني في مجال هندسة الطاقة النووية؛
 - 5 - تعزيز الأمن النووي: تتعاون كازاخستان بنشاط مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الجهود الرامية إلى تعزيز الأمن النووي وعدم الانتشار النووي في جميع أنحاء العالم.
- وإجمالاً، نُفذ ويجري تنفيذ ما عدده 42 مشروعاً وطنياً في إطار برنامج الوكالة للتعاون التقني.

ومن الجدير بالذكر أن الهدف من مشروع الوكالة الدولية للطاقة الذرية KAZ9016 هو تحسين اتخاذ القرارات المستنيرة فيما يتعلق بنقل أراضي موقع التجارب النووية السابق في سيميالاتينسك للاستخدام الاقتصادي. وسيكون لهذا المشروع تأثير كبير على الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية للسكان في موقع التجارب في سيميالاتينسك، الذي من المتوقع نقله للاستخدام الاقتصادي (إنتاج المحاصيل والإنتاج الحيواني والتعدين وغيرها) وفقاً لجميع لوائح الرعاية الصحية والسلامة للسكان. ونتيجة للبحوث الشاملة بشأن هذه الأراضي، التي ستستمر خلال المشروع القائم، ستقسم هذه الأراضي إلى ثلاث مناطق: (أ) منطقة لا يشملها الضبط الرقابي (يمكن نقلها للاستخدام الاقتصادي)؛ (ب) منطقة تتطلب تدابير إعادة التأهيل لاستبعادها من الضبط الرقابي أو إخضاعها لرقابة دورية؛ (ج) منطقة تظل تحت ضبط رقابي صارم. وستكون النتيجة المتوقعة لهذا الجهد نقل ملكية أكثر من 95 في المائة من الأراضي للاستخدام الاقتصادي.

وإضافة إلى ذلك، يتمثل الهدف من مشروع الوكالة الدولية للطاقة الذرية KAZ9018 في إنشاء مختبر متخصص لقياس رد الفعل البيولوجي للتعرض للجرعات الإشعاعية أو مختبر أساسي يمكنه استخدام

منحنى معايرة داخلي لإجراء تقييم كمي للجرعات الممتصة بالتعرض البشري عن طريق قياس رد الفعل البيولوجي للخلايا الوراثية جراء التعرض لجرعات إشعاعية. ومن شأن سد الفجوة في هذا المجال المعرفي ذي الأهمية الاستراتيجية أن يساعد على ضمان جودة قياس رد الفعل البيولوجي للتعرض للجرعات الإشعاعية في مجموعة متنوعة من الأنشطة التي يقوم بها سكان كازاخستان وسيسمح بتحقيق طفرة نوعية في تقدير الجرعة الممتصة بشكل موثوق.

ومن أجل زيادة توثيق التعاون بشأن مسألة إعادة تأهيل موقع التجارب النووية السابق في سيميبيالاتينسك، قدمت كازاخستان قراراً للجمعية العامة بعنوان "التعاون والتنسيق الدوليان من أجل التأهيل البشري والإيكولوجي لمنطقة سيميبيالاتينسك الكازاخستانية وتنميتها الاقتصادية" في إطار أعمال اللجنة الثانية. وقد قُدم هذا القرار في البداية في عام 1997 واعتمد منذ ذلك الحين مرة كل سنتين ثم لاحقاً مرة كل ثلاث سنوات. وأعيد تأكيده مرة أخرى في تشرين الثاني/نوفمبر 2023 بتوافق الآراء، حيث شاركت 85 دولة عضواً في تقديم مشروع القرار.

وفي هذا القرار، تسلمت الجمعية العامة بأنه رغم إنجاز عدد من البرامج الدولية في منطقة سيميبيالاتينسك منذ إغلاق موقع إجراء التجارب النووية، بما في ذلك من خلال برامج وإجراءات حكومة كازاخستان والمجتمع الدولي، لا تزال هناك مشاكل اجتماعية واقتصادية وإيكولوجية خطيرة قائمة. وكذلك تقر الجمعية العامة بالدور الهام الذي تؤديه السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في تأهيل منطقة سيميبيالاتينسك، بما في ذلك منطقة أباي المنشأة حديثاً التي تشكل مدينة سيمي مركزها الإداري، وأخيراً، تحت الجمعية العامة المجتمع الدولي على تقديم المساعدة إلى كازاخستان في وضع وتنفيذ برامج ومشاريع خاصة لتوفير العلاج للسكان المتضررين ورعايتهم، وفي الجهود الرامية إلى كفالة تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في منطقة سيميبيالاتينسك، بما في ذلك زيادة فعالية البرامج القائمة وتوفير المساهمات التقنية والمتخصصة والمالية اللازمة من أجل تنفيذ برامج التنمية الوطنية الرامية إلى تأهيل منطقة سيميبيالاتينسك والنهوض بها.

وتقود كازاخستان، بالاشتراك مع كيريباس، بصفتها الرئيسين المشاركين للفريق العامل غير الرسمي المعني بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي والتعاون والمساعدة على الصعيد الدولي (المادتان 6 و 7 من معاهدة حظر الأسلحة النووية) الجهود الرامية إلى إنشاء صندوق استثماري دولي لتمويل المشاريع المتعلقة بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي.

كيريباس

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2024]

أولا - مقدمة

تعرب جمهورية كيريباس عن امتنانها للأمين العام على إتاحتها الفرصة لنا لتقديم آرائنا ومقترحاتنا بشأن المسائل الحاسمة المتصلة بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي المتعلقين بتركة الأسلحة النووية. وكيريباس، بصفتها مشاركة في وضع المسودة الأولى للقرار المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا

والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها“ (قرار الجمعية العامة 240/78)، تترك أهمية التصدي للأثار الإنسانية والبيئية البالغة الناجمة عن الأسلحة النووية.

ووفقاً لما ورد في الفقرة 4 من منطوق القرار 240/78، تجسّد رسالة كيريباس التزامها تجاه المجتمعات المحلية المتضررة من خلال مساعدة الضحايا، والإصلاح البيئي، والدعم الدولي.

ثانياً - خلفية/تاريخ التجارب النووية

جمهورية كيريباس دولة جزرية صغيرة نامية في منطقة المحيط الهادئ تقع وسط هذا المحيط على خط التوقيت الدولي على مقربة من خط الاستواء. وتتألف كيريباس من 33 جزيرة مرجانية وشعاب مرجانية منتشرة على مساحة شاسعة قدرها 3,5 ملايين كيلومتر مربع تقريباً.

وتنقسم كيريباس إلى ثلاث مجموعات رئيسية من الجزر هي: جزر غيلبرت، وجزر فينيكس، وجزر لاين. وجزر غيلبرت، حيث يقيم معظم سكان البلد، تضم العاصمة تاراوا. وجزر فينيكس هي مجموعة معزولة من الجزر المرجانية والشعاب المرجانية تقع في وسط المحيط الهادئ، وتُعرف بتنوعها البيولوجي الهام والجهود المبذولة لحفظها. أما جزر لاين، التي تضم جزيرتي كيريتيماتي ومالدين، فإن لها أهمية تاريخية باعتبارها موقع برامجي المملكة المتحدة والولايات المتحدة المتعلقان بتجريب السلاح الحراري النووي.


وقد بدأت تجربة كيريباس مع الأسلحة النووية في ذروة الحرب الباردة. فقد كانت المملكة المتحدة قد أعربت آنذاك عن رغبتها في صنع قنبلة هيدروجينية للحفاظ على مكانتها كقوة عالمية. وخلال بحثها عن موقع تجارب، استقر قرار المملكة المتحدة في نهاية المطاف على جزء من كيريباس، هو جزيرة كيريتيماتي. وهكذا أُعدت الجزيرة لإجراء تجارب للأسلحة النووية بدءاً في حزيران/يونيه 1956 تشييد مدرج مطار ومخيم عسكري ومخابئ محصنة⁽³⁾. وأُطلق على سلسلة تجارب الأسلحة النووية البريطانية في كيريتيماتي اسم رمزي هو ”عملية غرابل Grapple“.

ويمثّل الشكل أدناه خريطة لجزيرة كيريتيماتي ويبين أماكن بعض المواقع العسكرية الرئيسية التي تمت تهيئتها خلال برنامج تجارب الأسلحة النووية. فكان الموقع A مرفقاً للبحث العلمي فيما استُخدم الموقعان L و D لتجريب الأسلحة النووية وكمخابئين محصنين للمراقبة.

Nic Maclellan, *Grappling with the Bomb: Britain's Pacific H-bomb Tests* (Canberra, Australian (3) National University Press, 2017).

الشكل

خريطة جزيرة كيريتيماتى الصادرة عن وزارة الدفاع بالولايات المتحدة الأمريكية، 1983



كانت "عملية غرابل Grapple" تتألف من سلسلة تجارب للقنابل الذرية والهيدروجينية التي أُجريت في الفترة بين عامي 1957 و 1958. وأطلقت على تلك التجارب الأسماء الرمزية 1-3 Grapple و Grapple X و Grapple Y و Grapple Z. وبلغ مجموع التجارب التي أجرتها المملكة المتحدة خلال سلسلة عملية غرابل تسعة تجارب لأجهزة متفجرة نووية. وتهدف هذه التجارب إلى تطوير وإظهار قدرة بريطانيا على نشر أسلحة نووية حرارية.

وبعد عملية غرابل، أجرت الولايات المتحدة "عملية دومينيك الأولى"، التي كان قوامها 24 تجربة نووية أُجريت بجزيرة كيريتيماتى في كيريباس. وكانت المسؤولية الأساسية عن هذه التجارب وتنفيذها تقع على عاتق الولايات المتحدة، إلا أنها تعاونت إلى حد كبير مع المملكة المتحدة لوجود اتفاق الدفاع المشترك المبرم بينهما. وكان نطاق وحجم عملية دومينيك الأولى واسعين، حيث شمل ذلك مجموعة من التجارب التي تضمنت إجراء تفجير جوي وتفجيرات سطحية. وتراوحت الدوافع وراء كل تجربة من هذه التجارب بين الرغبة في تجريب تصميمات مختلفة للأسلحة والرد على خرق الاتحاد السوفيتي للوقف الثلاثي الاختياري.

وطوال فترة التجريب، كان العديد من المسؤولين والأفراد المشاركين في العمليات من مناطق المحيط الهادئ المجاورة، بما فيها فيجي. وكان جنود نيوزيلنديون من بين الذين شاركوا في التجارب النووية، وكثيراً ما كان ذلك دون اتخاذ التدابير الوقائية الكافية، كشأن الجنود البريطانيين. وتؤكد مشاركة القوات العسكرية من فيجي ونيوزيلندا أثر التجارب النووية على المنطقة ككل وتوضح الترابط القائم بين الدول الجزرية في المحيط الهادئ في هذا السياق التاريخي. وتبرز مشاركتهم أيضاً أن عواقب التجارب النووية امتدت إلى ما يتجاوز جزيرتي كيريتيماتى ومالدى. وهو ما يؤثر على دول المحيط الهادئ المجاورة، ومن ثم يخلف تركة مشتركة من التحديات البيئية والصحية. ولا تزال آثار تركة هذه التجارب قائمة اليوم، حيث يستمر التلوث البيئي والقضايا الصحية بين المجتمعات المحلية المتضررة.

ثالثاً - مساعدة الضحايا

خُلِّفت التجارب النووية التي أُجريت في جزيرة كيريتيماتى تركة دائمة من المشكلات الصحية الخطيرة في أوساط سكان الجزيرة. فلم يتلقَ رعايا كيريباس البالغ عددهم 500 شخص الذين كانوا يعيشون في الجزيرة وقت إجراء التجارب سوى القليل من الحماية وإنذار غير كافٍ. ولكن ولعدم إدراكهم مخاطر تلك التجارب، رفع معظمهم غطاء القماش المشمّع المقدم لهم لكي يختلسوا نظرة على العرض المذهل الدائر فوقهم لسحابة النار الملتهبة. وعانى العديد من أعضاء هذا المجتمع المحلي الكثير من الأمراض والمضاعفات الصحية. وسُجلت حالات عديدة من مرض السرطان والإعاقات الخلقية والمواليد الذين يعانون من تشوهات. واستمرت هذه المشكلات الصحية لدى أحفاد السكان الذين كانوا يعيشون في الجزيرة وقت إجراء التجارب.

ألف - التعاون مع مواطني كيريتيماتى: استقصاء

سعيًا إلى إبراز وتوثيق الانعكاسات الإنسانية والطبية الواسعة النطاق، أجرى مكتب السياحة لجزر فينيكس ولانين وغيلبرت في كيريباس وشباب كيريباس، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وبدعم من بعثة كيريباس لدى الأمم المتحدة، استقصاءً غير رسمي شمل 20 مواطنا من جزيرة كيريتيماتى لمعرفة المزيد عن هذه التركة.

وقد أبلغ الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم في هذا الصدد عن معاناتهم من مجموعة من المشكلات الصحية التي ظلت تؤثر على أجيال متعددة. وتشمل هذه المشكلات أمراض جلدية وأنواع من السرطان وعاهات خلقية والعمى والألم المزمن. وأكد غالبية من أُجريت معهم المقابلات على أهمية التعويض⁽⁴⁾. وورد تصريح ينفرد بقوة من آنا تبوي (البالغة من العمر 50 عاما)، حيث أوجزت بوضوح شديد أوجه المعاناة الشخصية والأسرية التي يواجهها الناجون وأحفادهم فقالت:

لدي ابنة مصابة بطفح جلدي منذ ولادتها، وأحد أشقائي مصاب أيضا بنفس المرض الجلدي. وكانت إحدى شقيقات والدي في حالة غير طبيعية. فوظائف دماغها كانت معطلة. وأنا أيضا، أنا تابوي، أعاني من أحد أمراض الثدي، حيث يخرج مخاط من ثديي عند إرضاع طفلي. كما عانى طفلي البكر من هذا المرض عندما كنت أرضعه في سن مبكرة جداً.

وبالمثل، قالت إحدى الناجيات من الجيل الثاني إن والدتها أنجبت طفلا بتشوهات خلقية مباشرة بعد إجراء التجارب، وكشفت العديد من النساء أنهن تعرّضن لحالات إجهاض خلال تلك الفترة. فهذه الشهادات تلقي الضوء على الطابع المتفشي والوراثي لآثار التجارب النووية على الصحة، مما يوضح عواقبها الطويلة الأمد. وهي شهادات تؤكد الطابع المباشر والمنتقل من جيل لآخر والمستمر للمعاناة التي يتكبدها سكان الجزيرة. ولذا هناك حاجة ملحة إلى التدخل والدعم والتعويض على الصعيد الدولي للتصدي لهذه القضايا الإنسانية العميقة وتحقيق العدالة للمجتمعات المتضررة.

(4) يُقصد بالتعويض هنا مساعدة الضحايا.

باء - شهادات

أُيِّمُوا جونسون هي واحدة من الناجين من الجيل الرابع الذين حضروا الاجتماع الثاني للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية في نيويورك في تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وقد قدمت الشهادة التالية:

بصفتي واحدة من الناجين من الجيل الرابع من هذه التجارب النووية وبعد أن عانيتُ مباشرةً من تأثيرها على صحة أسرتي، أعتقد اعتقاداً راسخاً أن تقديم الدعم المستمر هو أمر ضروري لضمان تحقيق الرفاه والتعافي لجميع الأسر المتضررة. فلا يمكن التقليل من جسامة الآثار الصحية الطويلة الأمد والنزوح الذي تعاني منه المجتمعات المحلية في جزيرة كريسماس (كيريتيماتى). وعلى الحكومات والهيئات الدولية أن تعطي الأولوية لتقديم الموارد والمساعدة الكافية للتصدي لآثار هذه التجارب النووية على المجتمع وتزود المجتمعات المتضررة بالدعم اللازم لإعادة بناء حياتها. وبذلك وحده يمكننا أن نبدأ في التخفيف من العواقب الطويلة الأمد لتجارب الأسلحة النووية وضمان مستقبل أكثر إشراقاً لأولئك الذين تكبدوا تلك العواقب.

وأسرتي، كشأن عدد لا يحصى من الأسر الأخرى، تحمل عبء التركة الثقيلة لهذه التجارب. فهذه هي تجربة أسرتي خلال أيام التجارب النووية.

وجدي الأكبر، الذي كان يحترف صيد الأسماك، عانى ببطء من تدهور حالته الصحية الناجم عن إصابته بسرطان الرئة الذي قال عنه الأطباء إنهم "لا يعرفون علته" - وهي عبارة لا يزال صداها يتردد في أوساط تجمعاتنا الأسرية، وأنا أيضاً أقول ذلك بصوتي المقل بالحنن المتوارث من جيل لآخر. وجدي، الذي كانت حياته نابضة بالحياة وملؤها الضحك، أصبح يعاني الآن من فقدان السمع ومتاعب صحية أخرى في منتصف عقده السابع، وهو تنكير تقشعر له الأبدان من التساقط النووي الذي أجبرتهم الرياح على تكبد مشقته.

وهو لا يزال يتذكر اليوم الذي جاء فيه الجنود وصدى أحذيتهم الصاخب يتردد على الرمال المرجانية. كان يبلغ من العمر 14 عاماً عندما وقف يشاهد في خوف تجتمعهم في ملعب للتنس بجزيرة كريسماس لندن قبل إجراء التجارب النووية. ولم يُعطوا إلا بطانية واحدة لوقاية أنفسهم من شرارة الانفجار وتغطية آذانهم لمنع تضررها. وسادت في الهواء كثافة سميكة مع رائحة معدنية غريبة. وقد وعدوا بنقلهم مؤقتاً - "ربما في غضون بضعة أسابيع" - لكن سنوات الانتظار تحولت ببطء إلى عقود. وأرسل البعض منهم على متن سفينة إلى أقرب الجزر، مثل جزيرتي كانتون وفانينغ، حيث لم تكن مساحة ملعب التنس كافية لاستيعاب الجميع.

وعندما عادوا أخيراً، كانت معالم الجزيرة مختلفة. قطع السمك أصبح غريباً. وأشجار جوز الهند أصبحت تأتي ثماراً أقل مما كانت عليه. ثم بدأت الهمسات بالحديث عن السرطان بأنواعه، وعن الأطفال الذين يولدون بتشوهات خلقية. وأصبح الخوف إرثاً آخر يُتناقل مع قصصنا وأغانينا.

وأُنجب أجدادي تسعة أطفال بعد سنوات قليلة من إجراء التجارب. وُولد اثنان من أكبر أطفالهما عمراً ولادة مبكرة وتوفيا. وعانى رابع أكبر أبنائهم، من قبل والدي، من الصداق النصفي الحاد أثناء تعليمه الثانوية وتوفي عن عمر يناهز 15 عاماً. ووالدي وأنا أيضاً من الناس الذين شُخصت إصابتهم بنفس الحالة المرضية. فهذا أمر غير مألوف، وأسرتي ليست هي وحدها من عانى من هذا الوضع. فقد تعرّض عدد لا يحصى من الأشخاص الآخرين لنفس المعاناة.

إن الكفاح من أجل الحصول على التعويض والاعتراف بمعاناتنا لا ينحصر في حملة شخصية؛ بل هو معركة من أجل روح مجتمع سُمِّه شبح الحرب الباردة.

رابعاً - الدعم والمساعدة الدوليان

ألف - طلب موجه إلى الدول المستخدمة

من المواضيع المتكررة في جميع المقابلات عدم تقديم الدول المسؤولة عن التجارب النووية للمساعدة أو التعويض الكافيين. فعلى الرغم من الآثار الصحية البالغة والتدهور البيئي لتلك التجارب، لم يُبلغ أي من الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات عن تلقيهم أي شكل من أشكال الدعم الدولي من هذه الدول. ويؤدي نقص المساعدة هذا إلى تفاقم معاناتهم وتركهم يواجهون الشدائد لإدارة المشكلات الصحية الخطيرة الناجمة عن التداعيات النووية.

باء - طلب موجه إلى المجتمع الدولي

أعرب الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات عن حاجتهم الشديدة إلى الدعم الدولي، ولا سيما من البلدان المسؤولة عن التجارب النووية. فهناك مطلب بتقديم تعويضات عن المعاناة التي يتكبدها سكان الجزيرة وتقديم مساعدة عملية في تنظيف المواقع الملوثة. فعلى سبيل المثال، شدد أحد الناجين المنحدرين من الجيل الثاني على أهمية عودة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة إلى تنظيف المواقع المعنية من التلوث الذي تسبب فيه وتعويض الأسر المتضررة. ويردد هذا الشعور أشخاص آخرون أُجريت معهم مقابلات، وهم يسعون إلى إقامة العدل والحصول على جبر للضرر عن المشكلات الصحية والأضرار البيئية الناجمة عن التجارب.

فالآثار الصحية والبيئية التي يعاني منها مواطنو جزيرة كيريتيماتى تحفز كيريباس على الدعوة بحماسة إلى إقامة العدل على الصعيد الدولي فيما يتعلق بالتجارب النووية في جميع محافل الأمم المتحدة، بما في ذلك اللجنة الأولى للجمعية العامة، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

جيم - طلب لإقامة مساحات تذكارية

تحفز الآثار الشديدة الناجمة عن التجارب النووية المجتمع المحلي في جزيرة كيريتيماتى على إحياء ذكرى معاناتهم الملحوظة. فقد أعرب الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات عن رغبة قوية في إقامة مساحات أهلية، مثل مساحات موانياباس (منازل الاجتماعات التقليدية)، لإحياء الذكرى والتجمع. وستكون هذه المساحات عبارة عن أماكن لتكريم الأسر المتضررة عن تجاربها وضمان استمرار الوعي والدعم. ويؤكد هذا التركيز على إحياء الذكرى الجماعية أهمية التعافي الجماعي وإقامة العدل فيما يتعلق بالتجارب النووية والتضامن في التصدي الانعكاسات الطويلة الأمد لهذه التجارب.

وانسجاماً مع هذه المشاعر، اقترح مواطنو جزيرة كيريتيماتى تنفيذ عدة مشاريع ترمي إلى إحياء ذكرى المواقع التاريخية المتصلة بعملية غرابل ودومينيك وتجميلها. وتشمل المشاريع ترميم وتجميل المواقع التاريخية الهامة، وإنشاء معرض لصور التجارب النووية يضم صوراً تبرعت بها أسر قدامى المحاربين وتهئية حديقة كيريتيماتى مناهضة للتجارب النووية. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح مواطنو جزيرة كيريتيماتى إقامة نصب تذكاري لكيريتيماتى، على غرار نصب هونولولو التذكاري في هونولولو والنصب التذكاري للحرب العالمية الثانية في واشنطن العاصمة، يكون مخصصاً للذين كانوا متواجدين في جزيرة كيريتيماتى خلال تلك

العمليات. وترمي هذه المبادرات مجتمعةً إلى تشجيع إحياء الذكرى، وتكريم المجتمعات المتضررة، وتعزيز الوعي بالأهمية التاريخية للجزيرة.

خامسا - التقييم والإصلاح البيئي

لقد تسببت التجارب النووية في تلوث بيئي كبير لجزيرة كيريتيماتى، أصبح يشكّل مخاطر صحية مستمرة على سكانها. وأشار الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات إلى مناطق محددة ملوثة على نحو خاص وتحتاج إلى التعجيل بتنظيفها. وتشمل هذه المناطق الضواحي القريبة من قرية بانانا ومنطقة تابون تي كوروتا (الواقعة بين قريتي بولندا وكوك)، حيث لا تزال بقايا الملوثات النووية وغيرها من المواد الخطرة موجودة. فعلى سبيل المثال، لا تزال الأسماك التي هي مصدر الغذاء المشترك لكثير من سكان الجزيرة، ملوثة. ولا يؤثر التلوث المستمر على السكان الحاليين فحسب، بل يشكّل أيضا خطرا يهدد الأجيال القادمة.

سادسا - كيريباس ومعاهدة حظر الأسلحة النووية

تسلّم كيريباس، كدولة متضررة من التجارب النووية، بدورها الهام في مساعدة مواطنيها على طلب المساعدة من المجتمع الدولي وبضرورة أن يساعد المجتمع الدولي جميع البلدان المتضررة. وقد دفعت هذه الحملة كيريباس إلى الاضطلاع بدور قيادي في تعزيز وتشكيل تنفيذ الالتزامات الإيجابية لمعاهدة حظر الأسلحة النووية.

فكيريباس تعمل منذ عام 2021 كميسّر مشارك، إلى جانب كازاخستان، فيما يتعلق بالالتزامات الإنسانية والإيجابية (المواد المتعلقة بمساعدة الضحايا، والإصلاح البيئي، والتعاون والمساعدة على الصعيد الدولي) الواردة في معاهدة حظر الأسلحة النووية. كما اضطلعت كيريباس، بصفتها ميسراً مشاركاً، بمسؤولية تمثيل أصوات دول المحيط الهادئ. ودعت بقوة إلى إنشاء صندوق استثماري دولي لمساعدة ضحايا التجارب النووية. وكيريباس فخورة بتوليها دور القيادة في هذا المجال.

سابعا - طلب عقد ندوة دولية معنية بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي

نظرا لتركبة التجارب النووية، توصي كيريباس المجتمع الدولي بعقد ندوة معنية بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي في نيويورك. فندوة من هذا القبيل يمكنها أن تتيح منتدى يمكن فيه للناجين والدول المتضررة تبادل شهاداتهم عن الآثار الإنسانية والبيئية الناجمة عن الأسلحة النووية وطلباتهم إلى المجتمع الدولي لتقديم دعم حاسم.

وبالإضافة إلى تهيئة مساحة للناجين للتعبير عن أنفسهم، يمكن أن يشمل المنتدى أيضا إبداء وجهات نظر من الأوساط العلمية ولجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري بشأن المعلومات العلمية والوقائية ذات الصلة بالتلوث الإشعاعي.

وفي نهاية الندوة، يمكن للمشاركين في المؤتمر إعداد قائمة بالطلبات المتصلة بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي لكي ينظر فيها المجتمع الدولي في المحافل المعنية بعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين.

جزر مارشال

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2024]

معلومات أساسية

حصلت جزر مارشال على استقلالها بعد انتهاء وصاية الأمم المتحدة عليها تحت إدارة الولايات المتحدة الأمريكية. وفي 21 تشرين الأول/أكتوبر 1986، أبرمت جزر مارشال والولايات المتحدة اتفاق الارتباط الحر، الذي مهّد الطريق لاستقلال جزر مارشال وحدد شروط ارتباطها الحر بالولايات المتحدة. وسعى الاتفاق أيضاً إلى معالجة المسائل المتعلقة بالتركة من فترة التجارب النووية في جزر مارشال.

وفي الفترة من عام 1946 إلى عام 1958، اتخذت الولايات المتحدة من جزر مارشال موقعاً للتجارب النووية، حيث أجرت 67 تجربة معروفة لأسلحة نووية إبّان تلك الفترة. وكان من أشهر هذه التجارب تفجير قلعة برافو في 1 آذار/مارس 1954 في منطقة بيكيني أتول، وهو أقوى تجربة لسلّاح نووي تجريه الولايات المتحدة على الإطلاق.

ونُقل سكان أربع جزر مرجانية إلى أماكن أخرى لكي يتسنى استخدام هذه الجزر المرجانية لإجراء تجارب الأسلحة النووية. ونُقل أشخاص من جزيرة بيكيني أتول إلى جزيرة رونغيريك أتول ثم إلى جزيرة كيللي حيث ظلوا مشرّدين بسبب التلوث المستوطن في الغطاء النباتي في بيكيني أتول. وتشهد جزيرة كيللي غمراً خطيراً بسبب ارتفاع منسوب مياه البحر الناجم عن تغير المناخ. ويلاحظ ارتفاع مستوى سطح البحر على سواحل الجزيرة ويمكن أيضاً رؤيته يرتفع من داخل وسط الجزيرة. والحالة السائدة في جزيرة كيللي تجعل من احتمال حدوث نزوح ثانوي بسبب تغير المناخ أمراً مرجحاً للغاية بالنسبة لأولئك الذين نزحوا فعلاً من بيكيني أتول كنتيجة مباشرة لتركة التجارب النووية.

وفي جزيرة إنيويتاك المرجانية، وهي جزيرة مرجانية أخرى تُستخدم موقعاً لإجراء تجارب لأسلحة نووية، توجد قبة خرسانية تُركت في جزيرة رونيت. وتحتوي هذه القبة الخرسانية على مخلفات التجارب النووية التي أجريت هناك، بما في ذلك المواد النووية والنفايات المشعة والسامة والمعدات المفككة. وفي مطلع تسعينيات القرن الماضي، ومن خلال وثائق رفعت عنها وزارة خارجية الولايات المتحدة طابع السريّة، تبيّن أن 150 طناً من التربة الملوثة كانت حكومة الولايات المتحدة قد نقلتها من موقع التجارب النووية في نيفادا إلى جزيرة رونيت ثم أخفيت تحت القبة. ومما يزيد الأمور تعقيداً هو أن من أهداف الاتفاق نقل المسؤولية عن "قبة رونيت"، وهو الاسم الذي أصبحت تُعرف به، من الولايات المتحدة إلى جزر مارشال دون الإفصاح التام عما تحتوي عليه. وعلى مر السنين، أصبحت سلامة قبة رونيت معرّضة للخطر، وعلى مر السنين، ومع ارتفاع مستوى سطح البحر الناجم عن تغير المناخ، أصبحت القبة الآن مغمورة جزئياً بمياه البحر عند ارتفاع المد. وقد سبب ذلك قلقاً بالغاً لجزر مارشال وجيرانها في المحيط الهادئ.

إن مسألة التشرّد وقبة رونيت هي مسائل تثير استياءً كبيراً إذا نُظر إليها في سياق ما إذا كان هناك انتقال عادل من خضوعها لإدارة الولايات المتحدة تحت وصاية الأمم المتحدة إلى الحصول على الاستقلال وإرساء ديمقراطيتها. والحكم الوارد في الاتفاق والمتعلق بنقل المسؤولية عن قبة رونيت إلى جزر مارشال وكذلك الحكم الذي يفرض حداً أقصى للتعويض على جميع المطالبات من فترة التجارب النووية قدره 150 000 000 دولار، هما موضوعان يثيران حالة من عدم الرضى لا تزال قائمة. وفي عام 2003، عندما

أعيد التفاوض على الاتفاق للمرة الأولى، لم يتسَّن تسوية هذه المسائل وظل الوضع الراهن قائماً. وفي الفترة من عام 2022 إلى عام 2023، خضع الاتفاق لاستعراضه الثاني ومرة أخرى لم تكن تلك الأحكام مفتوحة للتفاوض ولا يزال الوضع الراهن قائماً.

والمعضلة التي تواجهها جزر مارشال هي أن المدى الكامل للأضرار الناجمة عن التركة النووية ما زالت السريّة تكتنفه ولم يكن معروفاً قبل التسوية التي تم التوصل إليها في عام 1986 بمقتضى الاتفاق. وقد اتضح هذا كثيراً بعد رفع وزارة خارجية الولايات المتحدة لطابع السريّة عن الوثائق في مطلع تسعينيات القرن الماضي، التي كشفت عن بعض المعلومات التي أدت إلى طرح المزيد من الأسئلة. ومنذ ذلك الحين، لم تُرفع السريّة مرة أخرى عن الوثائق المتعلقة بفترة التجارب النووية في جزر مارشال. وفي أيلول/سبتمبر 2000، قدمت جزر مارشال أيضاً ملتمساً إلى كونغرس الولايات المتحدة تطلب فيه الاعتراف بالظروف المتغيرة الناشئة عن الاكتشافات الجديدة؛ ومع ذلك، وحتى تاريخه، لم يصدر أي قرار بشأن هذا الملتمس بعد مرور أكثر من 24 عاماً.

وينص أحدث تعديل للاتفاق على أحكام يُرجى منها زيادة تبادل المعلومات، وتأمّل حكومة جمهورية جزر مارشال أن تؤدي إلى رفع طابع السرية عن المزيد من الوثائق وإزالة جميع التقييدات النصية في الوثائق التي رُفعت عنها السرية أصلاً في أوائل تسعينيات القرن العشرين. ومع ذلك، فإن الزمن وحده هو الذي سيبيّن ما إذا كان هذا الأمر سيحدث أم لا. كما أن التعديل الأخير ينص على إنشاء متحف لتركة التجارب النووية لجزر مارشال؛ غير أن المفاوضات لم تسمح بإجراء أي حوار هادف نحو التعامل بشكل بناء مع آثار التركة النووية على حقوق الإنسان.

تحقيق العدالة فيما يتعلق بالتجارب النووية، من خلال ركائز العدالة الانتقالية

في عام 2022، قدمت جزر مارشال مع مجموعة من الدول الجزرية النامية في المحيط الهادئ، هي ساموا وفانواتو وفيجي وناورو، قراراً إلى مجلس حقوق الإنسان تلتزم فيه تزويدها بالمساعدة التقنية في معالجة آثار تركة التجارب النووية على حقوق الإنسان. وقد اتخذ قرار مجلس حقوق الإنسان 51/35، الممنون "المساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة آثار تركة التجارب النووية في جزر مارشال على حقوق الإنسان"، دون تصويت، في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022. فهو قرار يعترف بالحاجة إلى التصدي لآثار تركة التجارب النووية على حقوق الإنسان من منظور العدالة الانتقالية. وبالنسبة لجزر مارشال، هناك حاجة إلى "التعامل مع الماضي" من خلال ركائز الحقيقة والعدالة وجبر الضرر وضمانات عدم التكرار وتخليد الذكرى وذلك من أجل ضمان مستقبل يستند إلى قيم الديمقراطية حيث تُستعاد الثقة المدنية بين الشعب وحكومته والولايات المتحدة بصفتها المدير الاستئماني السابق، بالنظر إلى استمرار ترتيب الارتباط الحر.

ولتحقيق أي انتقال عادل من الاستعمار/الوصاية إلى الاستقلال والديمقراطية، ولا سيما في سياق العدالة الانتقالية، فإن الحقيقة هي الركيزة الأساسية لذلك. أما بالنسبة لجزر مارشال، فإن إثبات الحقيقة بشأن فترة التجارب النووية إبان عهد الوصاية هو مما لا غنى عنه لتقييم ما يمكن أن يكون عادلاً من حيث المساءلة (العدالة) وما ينبغي اتخاذه من إجراءات لضمان الإصلاح الشامل (جبر الضرر). وسيكون لتلك العوامل أيضاً تأثير على كفالة ضمانات عدم التكرار، وتخليد الذكرى. وبما أن هذه المسائل ظلت بلا تسوية لفترة طويلة، أصبحت جزر مارشال الآن تواجه الاضطرار إلى التصدي للمحن التي تسببت فيها تركة

التجارب النووية وفي الوقت نفسه تواجه الآن الظروف المشدّدة لذلك المتمثلة في ارتفاع منسوب مياه البحر الناجم عن تغير المناخ.

وفي هذا الصدد، هناك حاجة أكثر إلحاحاً من ذلك إلى اختراق حجاب الصمت الذي ساد إبان فترة التجارب النووية وضرورة إزالة الغمّة التي تُخفي الحقيقة. وسعيّاً إلى المصالحة والمضي قدماً معاً، يجب الكشف عن الحقيقة، ويجب إقامة العدل، ويجب جبر الضرر بالكامل، ويجب تنفيذ الضمانات لكفالة عدم تكرار وقوعه، ويجب أن نحیی ذكرى التركات المؤلمة التي خلّفتها الأسلحة النووية. وعلى حد تعبير وزير خارجية جزر مارشال السابق، الراحل توني ديبروم، الذي كرّس حياته ساعياً إلى الحقيقة والمساءلة عن تركة التجارب النووية في جزر مارشال، فإنه "لن يُغلق هذا الملف دون إفصاح كامل".

تحقيق العدالة فيما يتعلق بالتجارب النووية والنظام الديمقراطي الدولي

فيما يتعلق بمسألة الديمقراطية، من المهم أيضاً الاعتراف بالتهديد الذي تشكّله الأسلحة النووية على النظام الديمقراطي الدولي. فالأسلحة النووية هي بطبيعتها عشوائية، وآثارها الضارة تمتد على مر الأجيال. وتشهد جزر مارشال على ما تتكبده الأجيال من آثار الأسلحة النووية على حقوق الإنسان والبيئة، والطابع العشوائي للآثار التي تضرر بالنساء والأطفال بل حتى بالأجنة، والعواقب الكارثية لتجريبها واستخدامها. وتشكّل الأسلحة النووية بطبيعتها تهديدات خطيرة للتمتع بحقوق الإنسان، وهي بذلك تشكّل تهديداً للديمقراطية. فمجرد وجود الأسلحة النووية وقدرة الدول على استخدامها له نفوذ قسري، يمكن أن يؤدي إلى اختلال التوازن في النظام الديمقراطي الدولي، حيث تكتسب الدول النووية الهيمنة. وستكون الحوكمة الدولية أكثر توازناً واتساقاً بالطابع الديمقراطي مما هي عليه دون التهديد الذي تشكّله الأسلحة النووية، ومن هنا تتبّع أهمية مواصلة العمل من أجل نزع السلاح النووي الكامل.

التوصية

يجب تطبيق المذكرة التوجيهية للأمين العام بشأن العدالة الانتقالية بوصفها أداة استراتيجية للناس والوقاية والسلام⁽⁵⁾، المعتمدة في حزيران/يونيه 2023، ونهجها تجاه العدالة الانتقالية من خلال الخصائص الرئيسية المعيارية والاستراتيجية والشاملة والمراعية للمنظور الجنساني والمُحدّثة للتحوّل، على السواء، من أجل التصدي لتركات التجارب النووية في سياقها ما بعد الاستعمار أو ما بعد الإدارة.

وفي انتظار تقرير الأمين العام الذي سيُقدّم إلى الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة عملاً بالقرار 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجريبها"، ترى جمهورية جزر مارشال أن إحدى الحلقات الهامة التي ينبغي الإبلاغ عنها هي الحالات التي يجب فيها معالجة تركات الأسلحة النووية من خلال العدالة الانتقالية. وينطبق ذلك على سعي جزر مارشال إلى تحقيق العدالة فيما يتعلق بالتجارب النووية وعلى الدول الأخرى التي ترتبط فيها مسألة التركة باستعمارها أو بإدارتها من قبل دول أخرى، حيث انتهكت حقوق الإنسان المكفولة لها انتهاكاً صارخاً وهي في حالة ضعف.

(5) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/transitionaljustice/sg-guidance-note/2023_07_guidance_note_transitional_justice_en.pdf

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[29 أيار/مايو 2024]

ترحب المكسيك باعتماد الجمعية العامة قرارها 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها".

وتقدم المكسيك طي هذه الوثيقة مساهمتها الأولى في التقرير المقدم عملاً بهذا القرار، الذي يشكل معلماً بارزاً في المناقشة المتعلقة بالالتزامات الإيجابية المنصوص عليها في معاهدة حظر الأسلحة النووية، والتي تولت المكسيك قيادتها. وترمي هذه الالتزامات إلى معالجة الأضرار البيئية الناتجة عن استخدام الأسلحة النووية وتجربتها.

والمكسيك مؤيد قوي للمبادرات التي تسلم بعلاقات الترابط بين العواقب الفورية والمتوسطة والطويلة الأمد التي يتوقع أن يخلفها تجويز عرضي أو متعمد لسلح نووي على البيئة والأمن الغذائي والمناخ والتنمية، وهي ستكون عواقب عامة وربما غير قابلة للزوال.

وقد دأبت منذ عام 2010 على تشجيع اكتساب فهم أكثر موضوعية للعواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية. وعلى وجه الخصوص، مكنت المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، التي عُقدت في أوسلو (عام 2015)، وفي ناياريت بالمكسيك (عام 2014)، وفي فيينا (عامي 2014 و 2022) من فهم مختلف جوانب تلك العواقب الكارثية، مما أتاح تركيز الجهود على منعها من خلال القضاء على هذا النوع من الأسلحة العشوائية على نحو فعال ولا رجعة فيه.

ولم يُستخدم إلا سلاحان نوويان في أوقات الحرب، الأول في هيروشيما والآخر في ناكازاكي. وبالمقارنة مع الأسلحة الموجودة في الترسانات اليوم، يمكن تصنيف السلاحان على أنهما من "الأسلحة النووية الصغيرة"، حيث إنها لها قدرة أقل من عُشر متوسط القوة التفجيرية الحالية. ومع ذلك، فقد كانت لهما عواقب كارثية وبعيدة المدى - وهو تذكير بأن أي انفجار نووي ستكون له آثار مدمرة.

وعلى مر عقود من الزمن، أُجريت العديد من التجارب النووية دون أي اعتبار لآثارها على السكان المحليين والبيئة، ودون إجراء أي دراسات حقيقية عن تأثيرها. وقد تكوّن الآن فهم أفضل مما كان عليه للضرر الرهيب الناجم عن عدم وجود تدابير حقيقية للتعامل مع عواقب الإجراءات التي اتخذتها الدول القائمة بالتجارب.

وتشمل العواقب التي حُددت خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية ما يلي:

- الدمار: يتسبب الانفجار النووي في حدوث موجة عصف وينبعث منه إشعاع مؤين حراري، مما يؤثر على الأشخاص والبيئة المحيطة. وسيؤدي استخدام الأسلحة النووية إلى دمار فوري، بما في ذلك الخسائر في الأرواح وتدمير البنية التحتية والأضرار البيئية.
- الآثار الإشعاعية: يتسبب كل من الإشعاع الأولي والإشعاع المتبقي الناجم عن التفجيرات النووية في مشكلات صحية طويلة الأمد، مثل الإصابة بالسرطان والطفرة الجينية والعيوب الخلقية، من جيل لآخر. وتجدر الإشارة بشكل خاص إلى تأثير الإشعاع المؤين، خاصة على الفتيات

والنساء اللاتي يتعرّضن لضرر غير متناسب مقارنة بالرجال. والفتيات الصغيرات معرّضات بشكل خاص للإصابة بأنواع السرطان الناجمة عن الإشعاع طوال حياتهن.

- الأزمات الإنسانية وعدم القدرة على توفير الرعاية: تتسبب التفجيرات النووية في أزمات إنسانية حادة بسبب عدد الضحايا وأنواع الإصابات والتشرد والآثار الصحية الطويلة الأمد الناجمة عن التعرّض للإشعاع. وقد أظهرت الدراسات التي أجرتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكذلك وكالات الأمم المتحدة، أنه ما من دولة أو هيئة دولية تمتلك القدرة على التصدي بما يكفي لحالة الطوارئ الإنسانية التي تنشأ فوراً عن تفجير سلاح نووي في منطقة مأهولة بالسكان أو عواقبه الطويلة الأمد، أو تستطيع تقديم المساعدة الكافية للمتضررين.

- العبء الاقتصادي: إن إعادة بناء البنية التحتية وتوفير الرعاية الطبية وإدارة الإصلاح البيئي يلقي بأعباء اقتصادية كبيرة على المناطق والبلدان المتضررة.

- الضرر البيئي: يؤدي تجريب الأسلحة النووية واستخدامها إلى إطلاق مواد مشعة في البيئة، مما يؤدي إلى تلوث الهواء والتربة والمياه، مع ما يترتب على ذلك من عواقب بيئية طويلة الأمد. ومن شأن حرب نووية أن تسبب صدمات مناخية من شأنها أن تخلف آثاراً فادحة على مناخ الأرض (يمكن أن تتراوح بين عصر جليدي صغير مثل العصر الذي حدث في الفترة 1340-1850 ونضوب طبقة الأوزون، إلى شتاء نووي شديد يجعل الزراعة مستحيلة). وأياً كانت الأحوال، سيحدث انخفاض كبير في إنتاج الغذاء، وهو ما يُرجّح أن يكون له أكبر أثر على جنوب الكرة الأرضية.

- الآثار السياسية: كثيراً ما يؤدي استخدام الأسلحة النووية إلى إدانة دولية وتصعيد النزاعات وربما الانتقام، مما يزيد من التوترات الجيوسياسية. فمن الناحية السياسية، ينطوي استخدام السلاح النووي على خطر أن يكون مجرد خطوة أولى للتصعيد النووي. وقد تقرر دول أخرى الرد على ذلك، مما قد يؤدي إلى مزيد من التفجيرات، وربما إلى حرب نووية شاملة.

وعلى الرغم من أن المعرفة المكتسبة حتى الآن تتيح فهماً للعواقب الإنسانية الكارثية للتفجيرات النووية، فإن المدى الكامل لآثار الأسلحة النووية لا يزال مجهولاً إلى حد كبير. ولذا يتعين إجراء المزيد من البحوث وبناء القدرات لكي يتسنى اتخاذ تدابير فعالة لمساعدة الضحايا وإجراءات الإصلاح البيئي.

وفي ضوء ذلك، وعملاً بطلب الآراء والمقترحات بشأن الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة المتصلة بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين، تشير حكومة المكسيك إلى ما يلي:

- من الضروري أن تظل العواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية مُدرجة في صلب المناقشات المتصلة بالأسلحة النووية في جميع المحافل ذات الصلة.

- على أساس الفهم بأن هذه العواقب الإنسانية الكارثية لا يمكن التخفيف من حدتها، يجب أن يكون واضحاً أن البديل الوحيد، في وجه احتمال أن يتعذر علينا الاستعداد أو التصدي لها بفعالية، هو المنع.

- على الدول أن تتخذ خطوات عاجلة للحد من خطر العودة إلى استخدام الأسلحة النووية، وألا تدخر جهداً في سبيل تحقيق إزالتها على نحو كامل ولا رجعة فيه. فعلى سبيل المثال، يتعين إحراز تقدم ملموس في مجال نزع السلاح، امتثالاً للمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وكذلك الالتزامات والاتفاقات الأخرى ذات الصلة بالمعاهدة. كما يتعين تحقيق دخول معاهدة

الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ وضمان تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية.

- لا بد من إجراء المزيد من البحوث من أجل اكتساب فهم أفضل للآثار القصيرة والطويلة الأمد للأسلحة النووية، بمشاركة المجتمعات المحلية المتضررة.

- من المهم إلقاء الضوء على أهمية توجّي الشفافية من جانب الجهات التي أجرت التجارب النووية، بهدف الحصول على بيانات علمية دقيقة عن جملة أمور منها أنواع التفجيرات والمناطق المستخدمة والقياسات التي تم الحصول عليها والدراسات المتصلة بآثار ذلك على السكان والبيئة.

وتؤيد المكسيك الاتفاق على اتخاذ تدابير هامة وقابلة للتحقيق من التي من شأنها أن تكون مفيدة في تنفيذ معاهدة حظر الأسلحة النووية - التي تمثل الصك الوحيد الذي يحظر صراحةً استحداث الأسلحة النووية أو تجربتها أو إنتاجها أو صنعها أو نقلها أو حيازتها أو تخزينها أو استخدامها أو التهديد باستخدامها والسماح بوضع أي أسلحة نووية داخل أراضي الدول الأطراف، وهو صك ذو طابع إنساني.

وترسي معاهدة حظر الأسلحة النووية أيضاً الالتزام الذي يقتضي اتخاذ تدابير إصلاح بيئي لمعالجة آثار تجريب أو استخدام الأسلحة النووية أو المتفجرات النووية الأخرى (المادة 6) والالتزام الذي يقتضي التعاون مع الدول المتضررة أو تقديم المساعدة لتسهيل جهود الإصلاح البيئي (المادة 7).

وفي هذا السياق، اعتمدت خلال الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية خطة عمل فيينا، التي تحدد إجراءات محددة للامتثال لمواد المعاهدة المذكورة أعلاه. وترى المكسيك أن هذه الالتزامات الإيجابية تنطوي على أهمية أساسية للأهداف الإنسانية الواردة في المعاهدة وترحب بكونها تنعكس في الإجراءات 19 إلى 32.

وقد كانت الآثار الإنسانية للأسلحة النووية الموضوع المحوري للاجتماع الثاني للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية، الذي ترأسته المكسيك وعُقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من 27 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2023. وعلى وجه الخصوص، ألقى الضوء على أهمية المادتين 6 و 7 من المعاهدة - الراميتين إلى معالجة ما ينجم عن الأسلحة النووية من آثار بشرية وبيئية - والحاجة إلى تزويد الدول الأطراف المتضررة بالدعم التقني والمادي والمالي لتعزيز تنفيذ المعاهدة.

وقد اعتمدت الدول المشاركة في الاجتماع إعلاناً سياسياً بعنوان "الالتزامنا بدعم حظر الأسلحة النووية وتجنب عواقبها الوخيمة"، يتضمن رسالة قوية بشأن حظر الأسلحة النووية ويعيد تأكيد دعمها لمعالجة الضرر الناجم عن استخدام الأسلحة النووية وتجريبها.

وستواصل المكسيك المشاركة في الفريق العامل غير الرسمي المعني بمساعدة الضحايا والإصلاح البيئي والتعاون والمساعدة على الصعيد الدولي، الذي تشترك في رئاسته كازاخستان وكيريباس، في إطار معاهدة حظر الأسلحة النووية.

وترى المكسيك أن من المهم أن يتواصل إحراز التقدم في تقييم الاحتياجات والخطط الوطنية والتعاون، علاوةً عن المساعدة الدولية، بهدف الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المادتين 6 و 7 من معاهدة حظر الأسلحة النووية. وينبغي أن تواصل الدول المتضررة بلورة خططها الوطنية المتعلقة بمساعدة

الضحايا والإصلاح البيئي، وأن تبدأ في تنفيذها؛ وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للدول أو المنظمات القادرة على تقديم التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي لهذه الجهود أن تفعل ذلك.

وينبغي أيضاً التشجيع على مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وعلى وجه الخصوص، يتعين مواصلة تعزيز التدابير الوطنية في الدول المتضررة، علاوة على التعاون الدولي لمعالجة الآثار السابقة والحالية للتجارب النووية. ويمكن إنشاء صناديق لمعالجة تلك الآثار، وهو ما سيتطلب الاعتراف بالمسؤولية الأساسية للدول النووية.

وينبغي تقديم المساعدة الشاملة للمجتمعات المحلية المتضررة. وسيشمل القيام بذلك تحديث القوانين الوطنية وتقديم المساعدة في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز التعاون الوطني والدولي.

نيوزيلندا

[الأصل: بالإنكليزية]

[29 أيار/مايو 2024]

يأتي هذا الرد استجابة للمذكرة الشفوية ODA-2024-00018/LONW، التي تلتزم بتقديم آراء ومقترحات بشأن مساعدة الناجين والتقييم والإصلاح البيئيين فيما يتعلق باستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها. وكان من دواعي سرور نيوزيلندا أن تشارك في تقديم قرار الجمعية العامة 240/78 الذي أفضى إلى تقديم هذا الطلب.

تركة تجارب الأسلحة النووية في منطقة المحيط الهادئ

ترتبط آراء نيوزيلندا بشأن المساعدة والإصلاح فيما يتعلق باستخدام الأسلحة النووية أو تجربتها ارتباطاً وثيقاً بالتجارب السابقة التي أُجريت في منطقة المحيط الهادئ. فمن أواخر أربعينيات القرن العشرين إلى عام 1996، أجرت ثلاث دولة مسلحة نووياً تجارب نووية في منطقة المحيط الهادئ. ولا تزال تلك التجارب تُحدث آثاراً يمكن لمسها اليوم، من بينها، على سبيل المثال لا الحصر، الشواغل الصحية الجسدية والنفسية الاجتماعية على مر الأجيال، والضرر البيئي بما فيه التلوث والتشرد وفصل الارتباط بالأرض وفقدان سبل المعيشة والشعور بالظلم. كما أن آثار تغير المناخ، مثل ارتفاع مستوى سطح البحر، على السلامة الهيكلية لمواقع تخزين المواد النووية، تثير شواغل جديدة.

وانطلاقاً من هذه التجربة المعاشة، اعتمدت دول المنطقة، بما فيها نيوزيلندا، معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ (المعروفة باسم معاهدة راروتونغا) الرامية إلى إبقاء المنطقة خالية من الأسلحة النووية. وتمثل المعاهدة، التي دخلت حيز النفاذ في عام 1986، ثاني منطقة خالية من الأسلحة النووية في العالم.

وقد قننت معارضة نيوزيلندا للأسلحة النووية وتجاربها محلياً في عام 1987 باعتماد برلمانها القانون المتعلق بإعلان نيوزيلندا منطقة خالية من الأسلحة النووية ونزع السلاح وتحديد الأسلحة. ويحظر هذا القانون الأسلحة النووية (والسفن التي تسير بالطاقة النووية) من مياه نيوزيلندا ومجالها الجوي وأراضيها. وعلى الصعيد الدولي، رفعت نيوزيلندا، إلى جانب دول أخرى، دعاوى إلى محكمة العدل الدولية في محاولة لوقف التجارب النووية في المنطقة.

وانضمت ثلاث مجموعات من قدامى المحاربين النيوزيلنديين إلى الخدمة العسكرية في سياق عمليات نشر ربما تكون قد عرّضت أفرادها للإشعاع المؤيّن وكان ذلك كما يلي: في اليابان بعد الحرب العالمية الثانية (قوات Jayforce للفترة 1946-1949)؛ وفي المحيط الهادئ في الفترة 1957-1958 (عملية غرابل) وفي تموز/يوليه 1973 (جزيرة مورورو). وتقدم نيوزيلندا استحقاقات وأشكال دعم قدامى المحاربين وهناك أيضا بعض الاستحقاقات متاحة لأطفالهم. وهذه الاستحقاقات مشمولة بالتشريعات المحلية (قانون دعم قدامى المحاربين لعام 2014 ولوائح دعم قدامى المحاربين لعام 2014) والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء. وفي الفترة 2022-2023، أجرى مجلس استشاري وزاري مستقل استعراضاً لكتابات أحدث المعلومات المستوفاة المتاحة عن آثار التعرّض للإشعاع النووي. وقد أوصى المجلس بأنه لا داعي إلى إضافة شروط جديدة إلى القائمة الموجودة فعلاً في لوائح الشروط المفترضة بشكل قاطع والتي تنطبق على المعرّضين للإشعاع النووي ويمكن أن تُعزى تلقائياً إلى الخدمة. ووافق مجلس الوزراء على استعراض الوضع كل 7 إلى 10 سنوات لضمان الاطلاع على أحدث المعلومات عن تأثير التعرّض للإشعاع النووي.

معاهدة حظر الأسلحة النووية تقدم آلية للتصدي للضرر

تتص معاهدة حظر الأسلحة النووية على حظر شامل للأسلحة النووية. وتتضمن أيضا التزامات إيجابية تقع على عاتق الدول الأطراف بشأن مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي والمساعدة والتعاون على الصعيد الدولي⁽⁶⁾. وهذه الأحكام هي الأولى من نوعها في معاهدة لنزع السلاح النووي. وتوضح المعاهدة أن هذه الأحكام لا تحل محل أي التزامات أو اتفاقات قائمة بين الدول الأطراف المتضررة والدول التي أجرت تجارب في أراضيها.

ويعترف أيضا نص المعاهدة صراحةً بالآثار غير المتناسب الذي تخلفه الأسلحة النووية على النساء والفتيات، بما في ذلك نتيجة للإشعاعات المؤينة، وعلى الشعوب الأصلية⁽⁷⁾. وفي خطة عمل فيينا المعتمدة في الاجتماع الأول للدول الأطراف في المعاهدة المعقود في حزيران/يونيه 2022، اتفقت الأطراف على أن المساعدة يجب أن تكون مراعية لاعتبارات السن ونوع الجنس وأن تتماشى مع مبادئ يُسر الوصول والشمول وعدم التمييز والشفافية وبالتنسيق مع المجتمعات المحلية المتضررة⁽⁸⁾.

وتواصل الدول الأعضاء في المعاهدة نظرها في إنشاء صندوق استثماري دولي، على النحو المتفق عليه في خطة عمل فيينا وقد أعادت تأكيد ذلك في الاجتماع الثاني للدول الأطراف. وسيكون ذلك إضافة هامة إلى القدرة الدولية على مساعدة الدول المتضررة من آثار الأسلحة النووية، بما في ذلك التجارب النووية.

تحديد موقع هذا العمل ودعمه

ينبغي أن تُدرج المساعدة المقدمة إلى الناجين والإصلاح البيئي في الخطة الأوسع نطاقاً لتعزيز نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. وما لم يتم القضاء على الأسلحة النووية، لا يزال احتمال وقوع ضحايا

(6) المادتان 6 و 7.

(7) انظر فقرات ديباجة المعاهدة.

(8) الإجراء 25.

في المستقبل وحدوث تلوث بيئي قائما. وسيكون أثر استخدام الأسلحة النووية في النزاعات كارثيا وسيتجاوز أي قدرة على الاستجابة للحالات الإنسانية. ولذلك تدعو نيوزيلندا إلى ما يلي:

- تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لكي تدخل حيز النفاذ.
 - تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية: فالانضمام إليها هو أوضح رسالة ممكنة يمكن أن توجهها البلدان عن التزامها بالقضاء التام على الأسلحة النووية، علاوة عن منع الضرر الناجم عن التجارب أو الاستخدام
 - تنفيذ الدول الحائزة للأسلحة النووية لالتزاماتها بنزع السلاح بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والالتزامات ذات الصلة بالموضوع
 - أن تتخلى الدول المسلحة نووياً غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عن أسلحتها وأن تنضم إليها بصفقتها دولاً غير حائزة لأسلحة نووية
 - انضمام جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى البروتوكولات المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية؛ فهذه المناطق تسهم في تعزيز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية
- وهناك فائدة لزيادة فهم المجتمع الدولي للآثار المترتبة عن تجارب الأسلحة النووية، وعن أي استخدام لها. وفي سياق منتدى جزر المحيط الهادئ، يجري العمل على تحسين فهم المنح الدراسية والثغرات القائمة فيما يتعلق بتركة تجارب الأسلحة النووية في المنطقة⁽⁹⁾. وتحيط نيوزيلندا علماً أيضاً بالمناقشات الجارية لإجراء دراسة علمية عالمية جديدة بتكليف من الجمعية العامة عن الآثار والمخاطر المرتبطة بالشتاء النووي.

البرتغال

[الأصل: بالإنكليزية]

[28 أيار/مايو 2024]

لقد أُجري أكثر من 2 000 تفجير تجريبي لأجهزة متفجرة نووية منذ عام 1945، وكان الأحدث في عام 2017 بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقد أُجريت هذه التجارب تحت الماء وفي الغلاف الجوي وتحت الأرض، مما أدى إلى انتشار الإشعاع وتوليد كميات كبيرة من التداعيات النووية. والتجارب النووية، في نهاية المطاف، تؤثر على البيئة والصحة العامة، من قبيل الإصابات بالسرطان بأنواعه أو الاضطرابات الوراثية أو آثار الإصابة في الرحم على نمو الإنسان.

وبما أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لا تزال تشكّل حجر الزاوية في الهيكل العالمي لنزع السلاح وعدم الانتشار، فإن من الأهمية بمكان تسليط الضوء على الركائز الثلاث للمعاهدة – نزع السلاح، وعدم الانتشار، واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية – والحفاظ على العمل المحايد والمستقل والموضوعي الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وفي هذا الصدد، تلتزم البرتغال، إلى جانب شركاء الاتحاد الأوروبي وحلفاء منظمة حلف شمال الأطلسي، بالعمل مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومراكز الفكر بغية توفير المساعدة للضحايا

(9) نيوزيلندا عضو في فرقة العمل المعنية بقضايا تركة الأسلحة النووية والتابعة لمجلس المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ.

والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها، وتعزيز التنسيق بين الجهات صاحبة المصلحة.

وفي سياق الالتزامات التي تعهدت بها البرتغال في إطار المحافل النووية، فإن من الأهمية بمكان تعزيز الدعم المقدم لضحايا استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها وكذلك آليات إزالة التلوث البيئي.

ولذلك، تُعتبر الإجراءات التالية ذات صلة بتحسين تنفيذ قرار الجمعية العامة 240/78:

(أ) وضع خطط للطوارئ: إعداد وتحديث خطط الطوارئ الحالية المصممة خصيصاً للتعامل مع استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها، بما في ذلك التدابير الواضحة المتعلقة بمساعدة الضحايا، أي الإجلاء، والتقييم الطبي للمصابين، وعلاج الجرحى، وإزالة التلوث؛

(ب) بناء القدرات والتدريب: إجراء عمليات محاكاة وتدريبات منتظمة لموظفي الاستجابة لحالات الطوارئ، بمن فيهم الأفرقة الطبية ورجال الإطفاء وضباط الشرطة والمتطوعون، من أجل توفير استجابة سريعة ومنسقة في حالة استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها؛

(ج) الخدمات الطبية المتخصصة: ضمان سبل حصول ضحايا تجريب الأسلحة النووية أو استخدامها فوراً على الخدمات الطبية المتخصصة، بما في ذلك في مجالات معالجة الإشعاع الحاد، والعناية المركزة، ودعم الصحة العقلية المرتبط بالاكتراب التالي للصدمة وغيره من أشكال الصدمات النفسية؛

(د) المراكز المرجعية الصحية لعلاج الإصابات النووية: إنشاء مراكز مرجعية صحية لعلاج الإصابات النووية تكون مجهزة بأحدث التقنيات والأفرقة المتخصصة لتوفير التشخيص والعلاج المتقدمين لضحايا الإشعاع؛

(هـ) التعاون الدولي: تعزيز التعاون الدولي وتبادل أفضل الممارسات بين الأطراف الموقعة على الاتفاقيات النووية، وتيسير تقاسم الموارد والمعارف والخبرات في مجال مساعدة الضحايا؛

(و) التوعية العامة والتثقيف: إطلاق حملات للتوعية العامة والبرامج التثقيفية لإطلاع السكان على البروتوكولات الأمنية المنفذة فيما يتعلق بحقوق الضحايا في حالة استخدام أو تجريب الأسلحة النووية والإشعاع؛

(ز) إزالة التلوث البيئي: الاعتراف بالدور الأساسي الذي يؤديه "قسم الأمان من الإشعاع ورصده" التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية في المجالات الرئيسية لرصد الإشعاع والإصلاح البيئي وإدارة النفايات.

وتؤيد البرتغال تأييداً تاماً معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتحث جميع الدول المدرجة في المرفق الثاني على التصديق عليها، حتى يتسنى دخول هذا الصك الدولي حيز النفاذ، مع التمسك بنظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإتمامه، إلى جانب فتح عمليات التفتيش الموقعي وتعزيز تدابير بناء الثقة.

سويسرا

[الأصل: بالإنكليزية]

[28 أيار/مايو 2024]

صوتت سويسرا لصالح قرار الجمعية العامة 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها"، وهي ترحب بكون آثار الأسلحة النووية على الأشخاص والبيئة قد حظيت في الآونة الأخيرة باهتمام أكبر مما كان عليه من المجتمع الدولي.

وتلاحظ سويسرا أن المعارف المتعلقة بالآثار الطبية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية المترتبة على استخدام الأسلحة النووية أو تجربتها على السكان المحليين، بما في ذلك ما يتعلق بالدعم المتاح والإضافي اللازم، لا تزال محدودة نسبياً. ولذا يتعين تحديث فهم الوضع الراهن للتلوث الإشعاعي (وإزالة التلوث) ونطاق تدابير الإصلاح.

وينبغي كذلك تحديد الاحتياجات أو الطلبات المحتملة للحصول على الدعم الدولي استناداً إلى تحليل علمي سليم، يكفل مراعاة التفاوتات العمرية والجنسانية، لأن الأسلحة النووية تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والأطفال، ولا سيما الفتيات. وفي هذا الصدد، ترحب سويسرا بتوسيع نطاق الشفافية وتبادل المعلومات في هذا المجال لضمان أن يكون تقديم المساعدة مصمماً لتلبية الاحتياجات بفعالية.

وتؤيد سويسرا أن تقدم الدول المساعدة للضحايا والإصلاح البيئي إلى الأفراد والمناطق من المشولين بولايتها أو الخاضعين لسيطرتها والمتضررين من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها، وهو التزام قانوني يقع على عاتق الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية، وتتابع سويسرا، بصفتها مراقباً في اجتماع الدول الأطراف في المعاهدة، المناقشات الدولية ذات الصلة. وفي هذا السياق، تشدد سويسرا أيضاً على أن القرار 240/78 يسلّم بأن المسؤولية عن معالجة الأضرار الناجمة عن تفجير ناشئ عن استخدام أو تجريب سلاح نووي أو أي جهاز متفجر نووي آخر تقع على كاهل الدول الأعضاء التي قامت بذلك، كل منها على حدة. وتقر كذلك بالمسؤولية المشتركة التي تقع على عاتق المجتمع الدولي بأسره عن معالجة تركات الأسلحة النووية.

وترى سويسرا أن هناك سبلاً متعددة للدفع قدماً بهذه المسألة، بغية تعزيز التعاون الدولي، وإتاحة الفرصة للمجتمع الدولي لتقديم دعم ملموس للذين يعانون من انعكاسات استخدام الأسلحة النووية وتجربتها. ويتطلب نجاح هذا التعاون الدولي مشاركة الجهات المعنية صاحبة المصلحة. ولذلك، ترى سويسرا أن من الأهمية الحاسمة النهوض بهذه المسألة بطريقة تحظى بأكبر قدر ممكن من الدعم السياسي والتقني والمادي اللازم لتنفيذ مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي تنفيذاً فعالاً ومستداماً.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2024]

صوّتت المملكة المتحدة ضد القرار 240/78 بشأن معالجة تركة الأسلحة النووية، في الجمعية العامة عام 2023. فقد قمنا بتعليل التصويت لتبيان أسباب ذلك القرار.

غير أن المملكة المتحدة، وبناءً على طلب الأمين العام الحصول على معلومات لدعم إعدادهِ للتقرير الذي طلب إليه القرار تقديمه، تقدم موقفها بشأن تركة التجارب النووية وجهود الإصلاح اللاحقة.

ويُذكر أن المملكة المتحدة أجرت 12 تجربة لأسلحة نووية وبضع مئات من التجارب على نطاق أصغر في أستراليا في الفترة بين عامي 1952 و 1963. كما أُجريت تسعة تفجيرات نووية في الفترة بين عامي 1957 و 1958 في جزيرة مالدن وجزيرة كريسماس (كيريتيماتى - التي هي الآن جزء من جمهورية كيريباس) في المحيط الهادئ.

ونود أن نشيد بقدامى المحاربين والمدنيين من منطقة المحيط الهادئ الذين شاركوا في تلك التجارب. وتؤيد المملكة المتحدة الدعوة الموجهة إلى جميع الدول والمنظمات الدولية ذات الخبرة في أنشطة تنظيف الملوثات المشعة والتخلص منها لتتظّر في تقديم المساعدة المناسبة (التقنية أو المالية) لأغراض الإصلاح في المناطق المتضررة بناءً على طلبها.

وفي عام 1993، وفي أعقاب صدور تقرير اللجنة الملكية الأسترالية عن إجراء التجارب النووية البريطانية في أستراليا، عملت حكومة المملكة المتحدة مع الحكومة الأسترالية على الاتفاق على دفع مبلغ على سبيل الهبة قدره 20 مليون جنيه إسترليني. وكان هذا المبلغ جزءاً من تسوية كاملة ونهائية تُدفع للحكومة الأسترالية لدعم إعادة تأهيل مواقع التجارب النووية السابقة. وتعتبر المملكة المتحدة أن ما بذلته من جهود الإصلاح فيما يتعلق بالتجارب التي أُجريت في أستراليا قد اكتملت.

أما فيما يتعلق بجزيرة كيريتيماتى، فقد رتبت وزارة الدفاع بالمملكة المتحدة لإجراء مسح استطلاعي متخصص في جزيرة كيريتيماتى في شهر أيلول/سبتمبر 1998 لتحديد أنواع النفايات وكمياتها، بما في ذلك تقييم المخاطر البيئية، الناجمة عن استخدام الجزيرة كقاعدة لبرنامج التجارب النووية للمملكة المتحدة في أواخر الخمسينيات وأوائل الستينيات. وأجرت وزارة الدفاع بالمملكة المتحدة وأخصائيون مستقلون زيارة أخرى إلى كيريتيماتى في آب/أغسطس 2000 لجمع مزيد من المعلومات المفصلة لاستخدامها في مشروع التنظيف المقترح. وجرّت عملية إزالة النفايات في الفترة بين عامي 2005 و 2008، بما في ذلك المواد المشعة وغير المشعة. وتعتبر المملكة المتحدة أن ما بذلته من جهود الإصلاح فيما يتعلق بالتجارب التي أُجريت في أستراليا قد اكتملت.

وتبيّن من الدراسات المستقلة الصادر بشأنها تكليف من وزارة الدفاع بالمملكة المتحدة وأجراها المجلس الوطني للحماية من الإشعاع والصندوق البريطاني لبحوث السرطان في المملكة المتحدة أن إجمالي معدل وفيات قدامى المحاربين المشاركين في التجارب والضوابط العسكرية لا يزال أقل مما هو عليه في صفوف عموم السكان من الرجال نفس العمر خلال الفترة من عام 1952 إلى عام 2017.

وللحصول على مزيد من المعلومات، يمكن الاطلاع على تقارير مستفيضة عن المعلومات العلمية المتعلقة بالتجارب التاريخية للأسلحة النووية في الغلاف الجوي، بما في ذلك الأنشطة المضطلع بها في مجال الإصلاح هنا: www.gov.uk/government/publications/uk-atmospheric-nuclear-weapons-tests-factsheets.

وأخيراً، المملكة المتحدة ملتزمة بالهدفين المزدوجين المتمثلين في تحقيق عالم خالٍ من التجارب النووية التجريبية وعالم خالٍ من الأسلحة النووية، بما يتماشى مع التزاماتنا بمقتضى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد وقّعنا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية عندما فُتح باب التوقيع عليها للمرة الأولى في عام 1996، وما زلنا ندعو إلى تحقيق دخولها حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن. وفي غضون ذلك، تواصل المملكة المتحدة الحفاظ على وقفها الاختياري للتجارب النووية التجريبية. كما أننا نحافظ على الوقف الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية التي تُستخدم في صنع الأجهزة المتفجرة النووية، ونواصل الضغط من أجل البدء فوراً في إجراء مفاوضات، في مؤتمر نزع السلاح، بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية والانهاء منها في وقت مبكر.

الولايات المتحدة الأمريكية

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2024]

تطلب إلى الأمين العام أن يلتبس آراء الدول الأعضاء ومقترحاتها بشأن الجهود المبذولة والاحتياجات المستمرة المتصلة بمساعدة الضحايا والتقييم والإصلاح البيئيين، وأن يقدم تقريراً موضوعياً، مشفوعاً بمرفق يتضمن تلك الآراء، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، لكي تواصل الدول الأعضاء مناقشة الموضوع.

لطالما اعترفت الولايات المتحدة بآثار برنامجها للتجارب النووية، وهي تواصل تقديم مساعدات تقنية وموارد ومساعدات مالية كبيرة للأشخاص والمجتمعات المحلية المتضررة منه. ويجسد الحجم الكبير لهذه الجهود المبذولة في الماضي والحاضر مدى الجدية التي نتعامل بها مع هذه المسألة. ونلاحظ أن القصد من القرار 240/78 المعنون "معالجة تركة الأسلحة النووية: توفير مساعدة الضحايا والإصلاح البيئي للدول الأعضاء المتضررة من استخدام الأسلحة النووية أو من تجربتها" هو وضع موضوع مساعدة الضحايا هذه في مقدمة الاهتمامات.

فنحن نتذكر تاريخ التجارب النووية في جزر مارشال ونكرم المساهمة التي قدمها شعب جزر مارشال ونعترف بالمشاق التي تحمّلها شعب جزر مارشال. ومنذ بدء برنامج التجارب النووية، قدمت الولايات المتحدة أكثر من 600 مليون دولار للمجتمعات المحلية المتضررة؛ وقدمت الولايات المتحدة أكثر من بليون دولار للمجتمعات المحلية المتضررة، حيث عُذِل حسب التضخم. وشمل هذا الدعم التسوية المالية المباشرة للمطالبات المتعلقة بالتجارب النووية، وأموال إعادة التوطين وإعادة تأهيل الجزر المرجانية المتضررة، علاوة على الرصد المستمر للنشاط الإشعاعي، والمساعدة التقنية، وتكاليف الرعاية الصحية المتعلقة بالإشعاع.

وقبل إبرام اتفاق الارتباط الحر عام 1986 والاتفاقات ذات الصلة به، قدمت الولايات المتحدة مساعدات مالية وتقنية لمعالجة التركة النووية إبان فترة الوصاية. وشمل ذلك مبلغ 250 مليون دولار تقريباً

لأنشطة التنظيف المباشر والإصلاح البيئي وإعادة التوطين والتعويض عن المطالبات المتعلقة بالتجارب النووية، علاوةً عن الرصد البيئي والدعم الطبي للمجتمعات المحلية المتضررة.

وقد قبلت الولايات المتحدة بمسؤوليتها تجاه مواطني جمهورية جزر مارشال وتصرفت على أساسها من خلال التسوية الطويلة الأمد والكاملة والنهائية التي توصلت إليها الولايات المتحدة وجزر مارشال عام 1986 بمقتضى اتفاق الارتباط الحر واتفاق فرعي ذي صلة. ويشكّل اتفاق الارتباط الحر لعام 1986 والاتفاق الفرعي المشار إليه في المادة 177 من اتفاق الارتباط الحر تسوية كاملة لجميع المطالبات، السابقة والحالية والمستقبلية، بأي شكل من الأشكال المتصلة ببرنامج الولايات المتحدة للتجارب النووية. وبصرف النظر عن المساعدة المقدمة إلى جمهورية جزر مارشال فيما يتعلق ببرنامج التجارب النووية، تواصل الولايات المتحدة أيضاً تزويد الجمهورية بمساعدة كبيرة تهدف إلى تعزيز اكتفائها الذاتي اقتصادياً على المدى الطويل في القطاعات الرئيسية المتمثلة في البيئة والصحة والتعليم وتنمية القطاع الخاص والبنية التحتية، علاوةً على دعم تقديم الخدمات العامة الأساسية، بما في ذلك خدمة البريد.

وسنّت الولايات المتحدة أيضاً تشريعات لمعالجة قضايا تركة الأسلحة النووية داخل الولايات المتحدة. فقانون التعويض عن التعرّض للإشعاع، الذي سُنّ في عام 1990، أنشأ برنامجاً إدارياً للمطالبات المتعلقة بالتجارب النووية في الغلاف الجوي والعمل في قطاع صناعة اليورانيوم. ونصّ القانون على سداد استحقاق مرة واحدة للأشخاص الذين قد يكونون أصيبوا بالسرطان أو بأمراض أخرى محددة بعد تعرّضهم للإشعاع الناجم عن تجارب الأسلحة الذرية أو تعدين اليورانيوم أو طحنه أو نقله. وحتى تاريخه، دفعت وزارة العدل بالولايات المتحدة تعويضات تجاوزت قيمتها 2,6 بليون دولار في شكل إعانات سُددت لأكثر من 41 000 شخص من مقدمي المطالبات. ورغم أن من المقرر حالياً أن ينتهي العمل ببرنامج قانون التعويض عن التعرّض للإشعاع في حزيران/يونيه 2024، هناك مقترحات يجري النظر فيها لتمديده أو توسيع نطاقه.

وبالإضافة إلى المساعدة التقنية والموارد المالية، تؤيد الولايات المتحدة بالكامل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وهي ملتزمة بالعمل على تحقيق دخولها حيز النفاذ. واتساقاً مع أهداف المعاهدة، دأبت الولايات المتحدة منذ عام 1992 على التقيد بوقفها الاختياري لتجارب التفجيرات النووية وهي تدعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى إعلان وقف اختياري من هذا القبيل أو الإبقاء عليه.

وتعتقد الولايات المتحدة أن تقرير الأمين العام يمكن أن يقدم نظرة متعمقة على بعض مسائل المساعدة والإصلاح التي تمت تسويتها أو معالجتها بالفعل. ولتحقيق هذا الهدف، ينبغي أن يكون التقرير متوازناً وشاملاً لآراء جميع الدول الأعضاء.